المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
وكالة الجامعة لشؤون المعاهد العلمية
الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

الحديث

عمدة الأحكام

(من كلام خير الأنام ﷺ)

للإمام تقي الدين عبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي (ت: ٦٠٠هـ) رحمه الله

ومعه تهذيب لشرحه "تيسير العلام"، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت: ١٤٢٣هـ) رحمه الله

للسنة الثانية الثانوية

(الفصل الدراسي الأول)

طبعة ١٤٤١هـ

يوزع مجاناً

ح جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٧هـ.
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
المقدسي، تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد بن علي
عمدة الأحكام: من كلام خير الأنام، مقرر الحديث للسنة الثانية الثانوية بالمعاهد العلمية / تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد بن على المقدسي – الرياض ١٤٢٧هـ. ٢مج.
(١١٢) ص، ٢١ × ٢٧.٥سم.
ردمك: ٣-٦٤٤-٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)
١-٦٤٥-٠٤-٩٩٦٠ (ج١)
(ج١: الفصل الدراسي الأول، ج٢: الفصل الدراسي الثاني)
١- الحديث- أحكام -كتب دراسية ٢- التعليم الثانوي - السعودية -كتب دراسية أ- العنوان
ديوي ٢٣٧.٣٠٧١٢ ١٤٢٧/٤٧٧

رقم الإيداع: ١٤٢٧/٤٧٧هـ
ردمك: ٣-٦٤٤-٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)
١-٦٤٥-٠٤-٩٩٦٠ (ج١)

للتواصل مع الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج
هاتف: ٠١١٢٥٨٢٢٢٢، فاكس: ٠١١٢٥٩٠٢٤٩
بريد إلكتروني (mnahj@imamu.edu.sa)
أو من خلال بوابة الجامعة الإلكترونية (www.imamu.edu.sa)

بسم الله الرحمن الرحيم

عن العِرباضِ بنِ سَارِيةَ ﷺ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«أوصِيكُم بتَقوَى اللهِ، والسَّمعِ والطَّاعةِ، وإنْ تَأمَّر عليكم عبدٌ، وإنَّه من يَعِشْ منكم فسَيَرَى اختِلاَفاً كثيراً؛ فعليكُم بسُنتي، وسُنةِ الخُلفَاء الراشِدِين المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَليها بالنَّواجِذِ، وإيَّاكم ومُحدَثات الأمُور، فإنَّ كُلَّ بِدعَة ضَلالةٌ». [صححه: ابن حبان والترمذي والألباني، وغيرهم]

المقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَمَّداً عبده ورسوله.. أما بعد:

فالسنَّة هي: المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وهي الوحي غير المتلو، كما قال ﷺ (ألا وأني أوتيت القرآن ومثله معه)، وقد اعتنت الأمة بتدوين سنة النبي ﷺ وحفظها، وتنوعت طرق التصنيف فيها ومجالاته، حتى تهيأ كمّ هائل من الكتب والمصنفات والأجزاء التي اعتنت بسنة النبي ﷺ رواية ودراية، وبعد انتهاء عصر التدوين بالإسناد المتصل إلى رسول الله ﷺ، اتجهت طائفة من أهل العلم إلى جمع بعض ما يحتاجه طالب العلم، ومن ذلك الكتب التي اهتمت بجمع أحاديث الأحكام، ومن أشهرها كتاب: عمدة الأحكام، الذي جمع فيه مؤلفه ـ رحمه الله ـ طائفة من أحاديث الأحكام، مقتصراً على ما اتفق عليه البخاري ومسلم، وقد حظي هذا الكتاب بعناية طلاب العلم واهتموا بحفظه ودراسته وشرحه، ومن ثم وقع اختيار الجامعة على هذا الكتاب؛ ليكون مما يدرسه طلاب المعاهد العلمية.

وتهدف دراسة الحديث في هذه المرحلة إلى ما يلي:

١- غرس محبة النبي ﷺ والتأسي به.

٢- إعطاء الطلاب حصيلة من العلم الشرعي بدراسة أحاديث الأحكام وحفظ شيء منها.

٣- تعريف الطلاب بأحاديث الأحكام في أبواب المعاملات والنكاح والحدود والديات والجهاد.

٤- تمكين الطلاب من الاطلاع على جوانب الإسلام التي بينها النبي ﷺ مثل: صلة الفرد بربه وصلته بإخوانه، وما يتبع ذلك من توضيح مبادئ الإسلام في العلاقات الاجتماعية والآداب الأخلاقية، وقواعد الحياة الاقتصادية.

٥- ترغيبهم في قراءة السنة والبحث في علومها؛ للوقوف عند حدودها؛ استمساكاً بهدي الرسول ﷺ واقتداءً بسيرته.

٦- تدريبهم على استنباط الفوائد والأحكام والآداب من الأحاديث النبوية.

٧- تنمية ثرواتهم اللغوية، وتمكينهم من فهم تراكيب الحديث، والتعبير عنها بأسلوب سهل في عبارة واضحة.

وقد نص المنهج المعتمد على أن يدرس الطالب في هذه السنة – بواقع حصتين في الأسبوع- من أول باب الفرائض إلى نهاية كتاب الرضاع، مع شرحها بما يتناسب مع مستوى الطلبة.

ووقع الاختيار على كتاب: "تيسير العلام"، تأليف الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن البسام – رحمه الله- (١٣٤٦–١٤٢٣هـ). وحيث إن الكتاب لم يُعدّه مؤلفه -رحمه الله- ليكون مقرراً دراسياً، فقد واجهت الطلاب فيه بعض الصعوبات، وبعد دراسة واستطلاع لآراء مدرسي المعاهد العلمية، رئي الإبقاء على هذا الكتاب؛ لما فيه من قيمة علمية مع تهذيبه – بعد موافقة مؤلفه رحمه الله – بما يقربه من مستوى الطلاب، ويتيح لهم الاستفادة منه بشكل أكثر، وشمل ذلك: إضافة ترجمة راوي الحديث، وإضافة معاني الكلمات التي لم يبين معناها، واختصار المطول منها ومن المعنى الإجمالي ومن فوائد الحديث، واختصار خلافات العلماء التي قد لا يحتاج إليها الطالب في هذه المرحلة، ثم أضيفت أسئلة في نهاية كل حديث. كما تمت الإحالة إلى أرقام الأحاديث في الصحيحين.

وقد اشتمل المقرر أيضاً على مجموعة من الأحاديث في الآداب والأخلاق الإسلامية، روعي في اختيارها أن تكون من الأحاديث الصحيحة المناسبة لحاجة الطلاب في هذه المرحلة من العمر.

وننبه أنَّه: قد نُقل الحديث السابع من باب الغُسل، من كتاب الطهارة، إلى قسم أحاديث الآداب في هذا المقرر (الفصل الأول)، حيث وضع في آخره.

ونسأل الله أن يوفق الجميع لما فيه الخير في الدنيا والآخرة، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وآله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

مقرر

الفصل الدراسي الأول

توزيع المقرر للفصل الدراسي الأول

الأسبوع	الموضوعـــات	ملحوظات
الأول	مقدمة في الفرائض.	واجب منزلي
الثاني	الحديثان: ٢٩٣، ٢٩٤.	
الثالث	الحديثان: ٢٩٥، ٢٩٦.	
الرابع	كتاب النكاح.	واجب منزلي
الخامس	باب المحرمات في النكاح.	
السادس	باب الشروط في النكاح.	
السابع	باب ما جاء في الاستئمار والاستئذان. مراجعة.	اختبار
الثامن	باب لا ينكح مطلقته ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره.	
التاسع	باب عشرة النساء، باب النهي عن الخلوة بالأجنبية.	واجب منزلي
العاشر	من أول باب الصداق حتى نهاية الحديث ٣١١.	
الحادي عشر	الحديث: ٣١٢، مراجعة.	
الثاني عشر	القسم الثاني من المقرر، الأحاديث: ١، ٢، ٣، ٤.	واجب منزلي
الثالث عشر	الأحاديث: ٥، ٦، ٧، ٨.	
الرابع عشر	الأحاديث: ٩، ١٠، ١١، مراجعة.	
الخامس عشر	مراجعـــة.	

أولاً : أحاديث
عمـــدة الأحكـــام

بـاب الفرائض

الفرائض لغة: جمع فريضة، بمعنى: مفروضة، والمفروض: المقدر؛ لأن الفرض: التقدير؛ فكأن اسمها ملاحظ فيه قوله تعالى: ﴿ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ [النساء: ٧] أي: مقدراً معلوماً.

وتعريفها شرعاً: العلم بقسمة المواريث بين مستحقيها.

والأصل في مشروعيتها: (الكتاب)، و(السنة)، و(الإجماع).

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ .... ﴾ [الآيتين ١١-١٢ من سورة النساء].

وأما السنة: فلحديث ابن عباس الآتي.

أما الإجماع: فالأمة مُجمِعةٌ على أحكامها في الجملة.

أهمية هذا العلم:

لما كانت الأموال وقسمتها، محطَّ الأطماع، وكان الميراث في معظم الأحيان لضعفاء وقاصرين، تولَّى الله -تبارك وتعالى- قسمتها بنفسه في كتابه مبيَّنة مفصَّلة؛ حتى لا يكون فيها مجال للآراء والأهواء، وسوَّاها بين الورثة على مقتضى العدل والمصلحة والمنفعة التي يعلمها -سبحانه وتعالى- وأشار إليها بقوله تعالى: ﴿ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ ... ﴾ [النساء: ١١].

فبعد هذه القسمة العادلة من الحكيم الخبير سبحانه وتعالى، يأتي دعاة الجاهلية الذين يزعمون التجديد؛ ليغيروا حكم الله تعالى، ويبدلوا قسمته، بعد أن تمت كلماته صدقاً وعدلاً، زاعمين أنها أعدل وأحسن من أحكام الله ﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

والحق: أن هؤلاء المهوَّسين جهلوا الأحكام الشرعية والأوضاع الأرضية، فنعقوا بما لم يفهموا. وهم في نعيقهم بين متطرف يريد التزيّن بالإلحاد والزندقة، وبين ناعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء، فهم لا يعقلون.

فضل هذا العلم:

هذا العلم علم شريف جليل، وقد وردت أحاديث في الحث على تعلمه وتعليمه، منها حديث: (تعلموا القرآن والفرائض، وعلموها الناس؛ فإنه نصف العلم وهو ينسى، وهو أول شيء ينزع من أمتي). [رواه ابن ماجة ٢٧١٩ والحاكم ٤/٣٢٣].

وقد أفرده العلماء بالتصانيف الكثيرة من النظم والنثر، وأطالوا الكلام عليه مما يدل على أهميته وفضله.

أسباب الإرث ثلاثة:

الأول: النسب، وهي القرابة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٧٥].

الثاني: النكاح؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ ﴾ [النساء: ١٢].

الثالث: الولاء؛ لحديث ابن عمر مرفوعاً: (الولاء لحمة كلحمة النسب). [رواه ابن حبان ٤٩٥٠].

حيث شبه النبي ﷺ الولاء بالنسب، والنسب يورث به، فكذلك الولاء.

موانع الإرث ثلاثة:

الأول: القتل، فمن قتل مورِّثه، أو تسبب في قتله بغير حق، فلا يرثه؛ لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس للقاتل من الميراث شيء) [رواه البيهقي ١٢٢٤١].

الثاني: الرق، فلا يرث العبد قريبه؛ لأنه لو ورث لكان لسيده، وكذلك المملوك لا يورث، لأنه لا يملك؛ إذ أن ماله لسيده.

الثالث: اختلاف الدين. ويأتي بيانه في حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، إن شاء الله تعالى.

الحديــث الأول

(٢٩٣) عن عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: (**ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولَى رجل ذكر**). [البخاري ٦٧٣٢، ومسلم ١٦١٥].

وفي رواية: (**اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله، فما تركت الفرائض فلأولَى رجل ذكر**) [مسلم ١٦١٥].

أ – ترجمة الــراوي:

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي – رضي الله عنهما- ابن عم النبي ﷺ، وقد دعا له النبي ﷺ فقال: (اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل). [مسند الإمام أحمد ١/٣٣٥]. وقال: (اللهم علمه الحكمة). [البخاري ٣٧٥٦]. فاستجاب الله تعالى دعاءه، فاجتهد في العلم وأدرك منه كثيراً، حتى لُقِّب: (بحر الأمة)، و(حبر الأمة)، و(ترجمان القرآن).

قال فيه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: [ذاكم فتى الكهول، له لسان سؤول، وقلب عقول]، كان عمره حين وفاة النبي ﷺ نحو ثلاث عشرة سنة. ومات في الطائف سنة ثمان وستين. عن إحدى وسبعين سنة ﷺ وأرضاه.

ب ـ موضوع الحديث: بيان أنواع الإرث.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
ألحقوا	أوصلوا وأعطوا.
أولى	أقرب.
رجل ذكر	خص الذكورة؛ لأنها سبب العصوبة والترجيح في الإرث، ولتأكيد إدخال الصبي؛ ليزول الوهم.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يأمر النبي ﷺ القائمين على قسمة التركة أن يوزعوها على مستحقيها بالقسمة العادلة الشرعية، كما أراد الله تعالى. فيُعطى أصحاب الفروض المقدرة في كتاب الله فروضهم، وهي: النصف، والربع، والثمن، والثلثان، والثلث، والسدس. فما بقي بعدها، فإنه يعطى إلى من هو أقرب إلى الميت من الرجال؛ لأنهم الأصل في التعصيب؛ فيقدمون على ترتيب منازلهم وقربهم من الميت.

هـ – من فوائد الحديث:

١- أن الميراث فرض وتعصيب.

٢- أن قسمة الميراث تكون وفق الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى.

٣- أن درجات التعصيب تتفاضل حسب الأقرب.

٤- أن أهل الفروض أولى بالميراث من أهل التعصيب.

٥- أن ما بقي بعد الفروض فهو للعصبات.

الأسئلـــة

س١- ما الأصل في مشروعية الفرائض؟ مع الاستدلال.

س٢- لماذا تولى الله تعالى قسمة المواريث؟

س٣- اذكر (بإيجاز) أهمية علم الفرائض.

س٤- اذكر أسباب الإرث.

س٥- وضح معنى قوله ﷺ: (الولاء لحمة كلحمة النسب).

س٦- اذكر موانع الإرث.

س٧- ما الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى؟

س٨- ما الفرق بين الذكر والرجل؟ ولم ذُكِرَا في الحديث معاً؟

الحديــث الثاني

(٢٩٤) عن أسامة بن زيد – رضي الله عنهما– قال: قلت: يا رسول الله، أتنزل غداً في دارك بمكة؟ فقال: (**وهل ترك لنا عقيل من رِباع أو دور**)؟ [البخاري: ١٥٨٨] ثم قال: (**لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم**). [البخاري ٦٧٦٤، ومسلم ١٦١٤].

أ ـ التراجم:

١- عقيل بن أبي طالب بن عبد مناف القرشي الهاشمي، أخو علي وجعفر ﷺ وكان الأسن، يكنى أبا يزيد، وكان أعلم قريش بأيامها ومآثرها ومثالبها وأنسابها، صحابي فصيح اللسان، شديد الجواب، أسلم بعد الحديبية، وهاجر إلى المدينة سنة ثمان من الهجرة، وشهد غزوة مؤتة وثبت في حُنين. توفي ﷺ سنة ستين تقريباً.

٢- أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي. كان أبوه مولى للنبي ﷺ وهبته له خديجة ﷺ فأعتقه. ولد أسامة في الإسلام قبل الهجرة بنحو ثماني سنين. أمَّره النبي ﷺ قبيل وفاته على جيش عظيم إلى الروم، فيهم كبار المهاجرين والأنصار، وأقسم ﷺ أنه كان خليقاً للإمارة، وعقد له اللواء بيده، وتوفي قبل مسيره، فنفذه أبو بكر ﷺ، فكان هذا البعث آخر بعث بعثه النبي ﷺ وأول بعث بعثه أبو بكر ﷺ، فسار أسامة ثم رجع بجيشه سالماً غانماً. اعتزل الفتن، ومات في المدينة سنة أربع وخمسين، أو تسع وخمسين ﷺ.

ب ـ موضوع الحديث: بيان حكم التوارث بين المسلم والكافر.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
الرباع	بكسر (الراء): محلات الإقامة، والمراد هنا: الدور الواسعة.
لا يرث	الإرث والميراث أصله: العاقبة. ومعناه: الانتقال من واحد إلى آخر.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

لما جاء النبي ﷺ لفتح مكة سأله أسامة بن زيد – رضي الله عنهما –: عن مكان نزوله صبيحة دخوله فيها فأخبره ﷺ: أن عقيلاً لم يترك لهم دوراً ولا رباعاً؛ وذلك أن أبا طالب توفي على الشرك، وخلف أربعة أبناء: طالباً وعقيلاً وجعفراً وعلياً. فجعفر وعلي أسلما قبل وفاته فلم يرثاه، وطالب وعقيل بقيا على دين قومهما فورثاه. ففقد طالب في غزوة بدر، فرجعت الدور كلها لعقيل فباعها. ثم بين ﷺ حكماً عاماً بين المسلم والكافر بأنه: لا يرث المسلم الكافر، ولا يرث الكافر المسلم؛ لأن الإرث مبناه على الصلة والقربى والنفع؛ وهي منقطعة مادام الدين مختلفاً؛ لأنه الصلة المتينة، والعروة الوثقى.

فإذا فقدت هذه الصلة، فُقِدَ معها كل شيء حتى القرابة، وانقطعت علاقة التوارث بين الطرفين؛ لأن فَصْمَهَا أقوى من وَصْلِ النسب والقرابة.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- جواز بيع بيوت مكة.

٢- أن المسلم لا يرث الكافر، ولا الكافر يرث المسلم.

٣- أن الإسلام هو أقوى الروابط، وأن اختلاف الدين هو السبب في حل العلاقات والصلات.

الأسئلـــة

س١- أكمل الفراغ فيما يأتي:

أ- الإرث و..... أصله:.....، ومعناه: الانتقال.....

ب- أن المسلم لا يرث..... ولا الكافر.....

س٢- ما معنى اختلاف الدين؟ ولماذا يمنع التوارث؟

س٣- قال الرسول ﷺ: (وهل ترك لنا عقيل من رباعٍ أو دورٍ)؟ متى قال هذا القول؟

س٤- اذكر من أسلم من أبناء أبي طالب، ومتى أسلموا؟

س٥- ما سبب أخذ عقيلٍ للميراث دون بقية إخوانه؟

س٦- ما حكم بيع بيوت مكة حرسها الله؟ وكيف تستفيد ذلك من الحديث؟

الحديــث الثالث

(٢٩٥) عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ: (**نهى عن بيع الولاء وهبته**). [البخاري ٢٥٣٥، ومسلم ١٥٠٦].

أ ـ ترجمــة الراوي:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما – أسلم مع أبيه وهاجر، ولم يشهد غزوة بدر ولا أحد لصغره، وأجازه النبي ﷺ في غزوة الخندق، شهد له النبي ﷺ بالصلاح، وشهد له أقرانه بالفضل، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (لقد رأيتنا ونحن متوافرون فما بيننا شاب هو أملك لنفسه من عبد الله بن عمر). وقال مالك –رحمه الله تعالى-: (أقام ابن عمر بعد النبي ﷺ ستين سنة، يقدم عليه وفود الناس)؛ يعنى لتلقي العلم عنه، فكان من مكثري الحديث عن النبي ﷺ، ومات في مكة، سنة ثلاث وسبعين، عن سبع وثمانين سنة رضي الله عنه.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم بيع الولاء، وهبته.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

الولاء لحمة كلحمة النسب؛ من حيث إن كلاً منهما لا يُكْتسب ببيع ولا هبةٍ ولا غيرهما؛ لهذا لا يجوز التصرف فيه ببيع ولا غيره. وإنما هو صلة ورابطة بين المعتق والعتيق يحصل بها إرث الأول من الثاني؛ بسبب نعمته عليه بالعتق الذي هو: فك رقبته من أسر الرق، إلى ظلال الحرية الفسيحة.

د ـ من فوائد الحديث:

١- النهي عن بيع الولاء، وهبته، وعن غيرهما من أنواع التمليكات.

٢- أن العقد باطل؛ لأن النهي يقتضي الفساد.

٣- أن المعتِق يرث عتيقه؛ لنعمة العتق عليه فإذا عُدم المعتِق ورثه عصبته المتعصبون بأنفسهم.

هـ ـ تنبيه:

قال ابن دقيق العيد –رحمه الله تعالى-: (الولاء حق ثبت بوصف وهو: الإعتاق، فلا يقبل النقل إلى الغير بوجه من الوجوه؛ لأن ما ثبت بوصف يدوم بدوامه، ولا يستحقه إلا من قام به ذلك الوصف).

الأسئلـــة

س ١- لماذا لا يجوز بيع الولاء وهبته؟ وهل يقاس عليهما غيرهما؟ وبم ؟

س ٢- بيِّن حكم العقد الواقع على بيع الولاء أو هبته، مع التعليل.

س ٣- تقدم: أن الولاء سبب من أسباب الإرث.

فمن أي أنواع الإرث هو ؟ وكيف يكون ذلك؟

س ٤- اختر الإجابة الصحيحة:

سبب الولاء هو: (النسب، القسم، فك الأسير، عتق الرقيق).

الحديــث الـرابـع

(٢٩٦) عن عائشةَ ﵂ قالت: (كانت في بريرة ثلاث سنن: خُيِّرت على زوجها حين عتقت. وأُهدِيَ لها لحم، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ والبُرمة على النار، فدعا بطعامٍ فأُتي بخبزٍ وأُدُمٍ من أدمِ البيت. فقال: "**ألم أر البرمة على النار فيها لحم**" ؟ فقالوا: بلى يا رسول الله، ذلك لحم تُصدق به على بريرة. فكرهنا أن نطعمك منه. فقال: "**هو عليها صدقة، وهو لنا منها هدية**". وقال النبي ﷺ فيها: " **فإنما الولاء لمن أعتق**").[البخاري ٥٤٣٠، ومسلم ١٥٠٤].

أ ـ التراجم:

١- عائشة بنت أبي بكر الصديق – رضي الله عنهما – أم المؤمنين تزوجها النبي ﷺ في مكة بعد موت خديجة ﵂ وقبل زواجه بسودة ﵂ . تزوجها وهي ابنة ست سنين، ودخل بها في المدينة وهي ابنة تسع سنين. ولم يتزوج بكراً سواها، وكانت أحب نسائه إليه. قال فيها ﷺ (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)، وقال فيها لأم سلمة: (والله ما نزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها). وما توفي رسول الله ﷺ إلا في بيتها وفي يومها وقد أسندته إلى صدرها. وكانت على جانب كبير من العلم والفضل والعقل والفهم، قال أبو موسى الأشعري ﵁: (ما أشكل علينا أمر فسألنا عائشة عنه إلا وجدنا عندها فيه علماً). وما توفيت حتى نشرت في الأمة علماً كثيراً، حتى قيل: إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها. توفيت في المدينة، في رمضان، سنة ثمان وخمسين ﵂.

٢- بريرة: هي: مولاة عائشة، كانت مولاة لقوم من الأنصار، فاشترتها عائشة، فأعتقتها، وكانت تخدم عائشة قبل أن تشتريها، وكان فيها فراسة ﵂ .

ب ـ موضوع الحديث: بيان حكم الولاء.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
برمة	البرمة: بضم (الباء) قِدر من حجارة.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

تذكر عائشة ﵂ من بركة مولاتها بريرة، متيمِّنة بتلك الصفقة التي قرَّبتها منها، إذ أجرى الله تعالى من أحكامه الرشيدة في أمرها ثلاث سنن، بقيت تشريعاً عاماً على مر الدهور:

الأولى: أنها عتقت تحت زوجها الرقيق مغيث فخيرت بين الإقامة معه على نكاحهما الأول، وبين مفارقته واختيارها نفسها؛ لأنه أصبح لا يكافئها في الدرجة؛ إذ هي حرة وهو رقيق، والكفاءة هنا معتبرة، فاختارت نفسها، وفسخت نكاحها، فصارت سنة لغيرها.

الثانية: أنه تُصُدِّقَ عليها بلحم وهي في بيت مولاتها عائشة، فدخل النبي ﷺ واللحم يطبخ في البرمة، فدعا بطعام، فاتوه بخبز وأدم من أدم البيت، ولم يأتوه بشيء من اللحم الذي تُصدق به على بريرة؛ لعلمهم أنه لا يأكل الصدقة. فأخبر ﷺ أنه عليها صدقة وهو منها هدية.

الثالثة: أن أهلها لما أرادوا بيعها من عائشة – رضي الله عنهما –، اشترطوا أن يكون ولاؤها لهم. فأخبر النبي ﷺ: **أن الولاء لمن أعتق**.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- أن الولاء من أسباب الإرث.

٢- أن الأَمَة إذا عتقت تحت عبد يكون لها الخيار: بين البقاء معه، وبين الفسخ من عصمة نكاحه.

٣- أن الأَمَة إذا عتقت تحت حر، فلا خيار لها عند جمهور العلماء، ومنهم الأئمة: مالك والشافعي وأحمد.

٤- بيان اعتبار الكفاءة في النسب بين الزوجين.

٥- أن الفقير إذا تُصدق عليه فأهدى من صدقته إلى من لا تحل له الصدقة، من غني وغيره فإهداؤه جائز؛ لأنه قد ملك الصدقة، فيتصرف بها كيف يشاء.

٦- أنه لا حرج على الغني في قبول الهدية من الفقير.

٧- سؤال صاحب البيت أهله عن شؤون منزله وأحواله.
٨- انحصار الولاء بالمعتق، فلا يكون لغيره، ولا يخرج عن أحقيته بحال.
٩- تحريم الصدقة على النبي ﷺ وآله مطلقاً. وجوازه لمواليهم.
١٠-أن الصدقة تخالف الهدية في الحكم.
١١-أن على أهل الرجل النصح له في الأمور كلها.
١٢-قبول الهدية وإن قَلَّت؛ جبراً لصاحبها.

الأسئلــة

س ١- املأ الفراغ الآتي بكلمة مناسبة:

ورد في بريرة رضي الله عنها ثلاث سنن: أنها عتقت تحت زوجها..... وأنه تصدق عليها بـ..... في بيت..... عائشة رضي الله عنها . وأن أهلها اشترطوا على..... لما أرادوا بيعها عليها أن يكون.....لهم. فقال الرسول ﷺ إنما..... .

س ٢-في هذا الحديث أدب من آداب التعامل الأسري. اذكره. ومن أين يؤخذ ذلك؟

س ٣-عرضت الصدقة على النبي ﷺ فردها. وعرضت عليه الهدية فقبلها. فكيف تعلل ذلك؟

س ٤-يستفاد من هذا الحديث: أن الأَمَةَ إذا عتقت تحت عبد كان الخيار لها في البقاء معه وعدمه، وإذا عتقت تحت حر فلا خيار لها.

فأجب عما يأتي:

أ- هل هذا موضع اتفاق بين العلماء؟

ب- ما الحكمة في اختلاف الحكم في الموضعين السابقين؟

ج- من أين أُخذ هذا الحكم؟ وكيف تستدل بذلك على خُلُق رسول الله ﷺ ؟

كتــاب النكــاح

تعريف النكاح:

في اللغة: الضم والتداخل.

وفي الشرع: عقد يعتبر فيه لفظ: (إنكاح)، أو (تزويج) في الجملة.

وكل ما ورد في القرآن من لفظ النكاح، فالمراد به (**العقد**).

إلا قوله تعالى: ﴿ وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ ﴾ [النساء: ٦] فإن المراد به (**الحُلُم**).

وقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ ﴾ [البقرة: ٢٣٠] فإن المراد به (**الجماع**).

والأصل في مشروعيته: (الكتاب)، و(السنة).

فأما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [النساء: ٣]، وغيرها من الآيات.

وأما السنة: فأحاديث كثيرة؛ قولية، وفعلية، وتقريرية، ومنها أحاديث الباب.

واتفقت الأمة على: أن النكاح من العقود الشرعية المسنونة بأصل الشرع.

فوائد النكاح:

حث الشارع الحكيم على النكاح؛ لما يترتب عليه من الفوائد الجليلة، ويُدفع به من المفاسد الجسيمة، ومن تلك الفوائد:

١- أنه طاعة لله – عز وجل –، وطاعة لرسوله ﷺ.

٢- تحصين الإنسان فرجه عن الزنا، وغض بصره عن النظر إلى ما حرم الله عليه.

٣- أنه سبب من أسباب الاستقرار النفسي؛ قال تعالى: ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجًا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحۡمَةًۚ ﴾ [الروم: ٢١].

٤- بقاء النوع الإنساني على وجه سليم؛ فإن النكاح سبب للنسل.

٥- أن فيه تحقيقاً لمباهاة الرسول ﷺ الأمم الأخرى؛ بكثرة هذه الأمة يوم القيامة في قوله ﷺ: (تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة) [رواه أحمد في المسند ٣/٢٤٥، ١٥٨].

٦- ما يحصل في اجتماع الزوجين من قيام البيت والأسرة، الذي هو نواة قيام المجتمع وصلاحه. فالزوج يكد ويكدح ويتكسب فينفق ويعول. والمرأة تدبّر المنزل وتنظّم المعيشة وتربي الأطفال وتقوم بشؤونهم.

وبهذا يُعلم: أن للمرأة في بيتها عملاً كبيراً لا يقل عن عمل الرجل في خارجه. فتبين أن الذين يريدون إخراجها من بيتها؛ لتشارك الرجل في عمله قد ضلوا عن معرفة مصالح الدين والدنيا ضلالاً بعيداً.

الحديــث الأول

(٢٩٧) عـن عبـد الله بـن مسـعود ﷺ قـال: قـال رسـول الله ﷺ: (**يا مَعْشَـرَ الشَّـبَابِ، مَـن استطاع منكم البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ. وَمَنْ لَمْ يَستَطِعْ فَعَلَيْهِ بالصَّوم؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**). [البخاري ٥٠٦٦، ومسلم ١٤٠٠].

أ – ترجمة الراوي:

هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، سادس رجل في الإسلام. يقول ﷺ: (لقد رأيتني سادس ستة، وما على وجه الأرض مسلم غيرنا). شهد بدراً والمشاهد بعدها، وهاجر الهجرتين، ومناقبه غزيرة، روى علماً كثيراً وكان لطيفاً فَطِناً، معدوداً في أذكياء العلماء، كناه النبي ﷺ أبا عبد الرحمن قبل أن يولد له. وقال له الرسول ﷺ في أول الإسلام: (يرحمك الله إنك لغلام معلَّم). وكان صاحب نعليه وسواكه ووساده. كان أقرب الناس هدياً ودلاً وسمتاً برسول الله ﷺ. شهد فتوح الشام، وسيَّره عمر إلى الكوفة؛ ليعلمهم أمور دينهم. قال فيه رسول الله ﷺ: (من سرَّه أن يقرأ القرآن غضّاً كما أُنزِل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد). [مسند الإمام أحمد ج١ ص ٧]. توفي ﷺ بالمدينة، سنة اثنتين وثلاثين.

ب – موضوع الحديث: بيان فوائد النكاح.

ج – معاني المفردات:

الكلمة	معناها
معشر	الطائفة الذين يشملهم وصف من الأوصاف.
الباءة	مشتقة من (المباءة) وهي: المنزل؛ لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً. ويراد بها هنا: مُؤَن النكاح؛ من مال، ومسكن، ونحوهما.

الكلمة	معناها
أغضُّ للبصر	أمنع عن النظر للحرام.
أحصن للفرج	أمنع عن الزنا ومقدماته.
وِجَاءٌ	وهو: أن تُرض عروق الخصيتين؛ لقطع شهوة الجماع، فشبه الصيام به.

د – المعنى الإجمالي للحديث:

بما أن التحصّن والتعفّف واجب، وضدهما محرم، وهو آتٍ من قِبل شدة الشهوة مع ضعف الإيمان، والشباب أشد شهوة، خاطبهم النبي ﷺ مرشداً لهم إلى طريق العفاف، وذلك أن من يجد منهم مؤنة النكاح من المهر والنفقة والسكن فليتزوج؛ لأن الزواج يغض البصر عن النظر المحرم ويحصّن الفرج عن الفواحش. وأغرى من لم يستطع منهم مؤنة النكاح – وهو تائق إليه – بالصوم، ففيه الأجر، وقمع شهوة الجماع وإضعافها بترك الطعام والشراب، فتضعف النفس وتضيق مجاري الدم التي ينفذ معها الشيطان، فالصوم يكسر الشهوة كرضّ عروق الخصيتين اللتين تُصلحان المني فتهيج الشهوة.

هـ – من فوائد الحديث:

١- حث الشباب القادر على مؤنة النكاح على الزواج.

٢- يلحق بالشباب مَن ماثلهم في العلة ولو كان من الكهول أو الشيوخ.

٣- أن غض البصر وإحصان الفرج من مقاصد النكاح.

٤- الحث على غض البصر وتحصين الفرج.

٥- إرشاد مَن لم يستطع مؤنة النكاح إلى الصوم.

٦- حسن طريقة النبي ﷺ في التعليم؛ حيث يتبع الحكم ببيان علته.

٧- ان اقتران العبادة بتحصيل مطلب شرعي آخر لا يقدح فيها.

٨- جواز المعالجة بما يسكّن الشهوة ويضعفها مؤقتاً، بشرط عدم الضرر.

الأسئلـــة

س ١- ما المراد بالنكاح في قوله تعالى:

أ- ﴿ وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ ﴾.

ب- ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾.

ج- ﴿ فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ ﴾ ؟

س ٢-من حِكم الزواج: قيام البيت والأسرة. وضح ذلك.

س ٣-اختر للعمود (أ) ما يناسبه من العمود (ب):

(أ)		(ب)
الباءة	( )	١ - قطع الخصيتين.
أغض	( )	٢ - رض عروق الخصيتين.
أحصن	( )	٣ - أمنع عن النظر الحرام.
وجاء	( )	٤ - أمنع عن الزنا.
		٥ - مؤن النكاح.
		٦ - الرجوع.

س ٤-ورد في الحديث حث الشباب على الزواج. فهل يدخل غيرهم في ذلك؟ وضح ما تقول.

س ٥-لو أن شاباً لا يستطيع النكاح، ولكنه عالج الشهوة بما يُضعفها بغير الصيام، فما الحكم؟

س ٦-اذكر ما يستفاد من قوله ﷺ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج).

س ٧-عَلامَ يدل قوله ﷺ: (فعليه بالصوم) ؟

س ٨-اذكر حكمتين من حِكم وفوائد النكاح.

الحديــث الثاني

(٢٩٨) عَنْ أَنس بن مالك ﷺ: أنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ النبي ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيّ ﷺ، عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرّ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: (لا أَتَزَوَّجُ النِسَاءَ)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (لا آكُلُ اللَّحْمَ)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (لا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ). فَبَلَغَ النبي ﷺ ذَلِكَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنى عَلَيْهِ وَقَالَ: (**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ ولَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**). [البخاري ٥٠٦٣، ومسلم ١٤٠١].

أ ـ ترجمة الراوي:

هو: أبو حمزة، أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، من بني النجار، خادم رسول الله ﷺ، صح أنه قال:(قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين). وعنه قال:(جاءت بي أمي- أم أنس- إلى رسول الله ﷺ وقد أَزَرَتْني بنصف خمارها ورَدَّتْنِي بنصفه فقالت: "يا رسول الله، هذا أنيس ابني أتيتك به يخدمك فادع الله له"، فقال: " اللهم أكثر ماله، وولده، وبارك له فيه")، قال أنس: (فو الله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادُّون على نحو المائة اليوم). [رواه مسلم ٢٤٨١].

قال أنس بن سيرين -رحمه الله-: (كان أنس بن مالك ﷺ أحسن الناس صلاةً في الحضر والسفر، ومن كراماته: أن أرضه لما عطشت، قام فتوضأ، وخرج إلى البرية فصلى ركعتين، ثم ثارت سحابة وغشيت أرضه، ومطرت حتى ملأت صهريجه، وذلك في الصيف، ولم تَعْدُ أرضه إلا يسيراً). توفي في البصرة، سنة ثلاث وتسعين، وله من العمر مائة وثلاث سنين، روى عن النبي ﷺ ٢٢٨٦ حديثاً.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم ترك النكاح.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
نفراً	(النفر) في اللغة: من ثلاثة إلى عشرة.
عمله في السر	عبادته في بيته.
أصلي وأنام	أي: أجمع بين حق العبودية لله تعالى، وحق النفس.
رغب عن سنتي	أعرض عنها إلى غيرها.
فليس مني	أي: ليس من أتباعي، وهي: ردع وزجر منه ﷺ لمن خالف سنته.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

بُنيت هذه الشريعة السامية على السماح واليُسر، وإرضاء النفوس بطيبات الحياة وملاذها المباحة، وكُرهها للعنت والشدة والمشقة على النفس، وحِرمانها من خيرات هذه الدنيا.

ولذا فإن نفراً من أصحاب النبي ﷺ حملهم حب الخير والرغبة فيه إلى أن يسألوا عن عمل النبي ﷺ في السر الذي لا يطَّلع عليه غير أزواجه. فلما أعلمنهم به استقلّوا عمله ﷺ؛ وذلك من رغبتهم في الخير وجدّهم فيه. فقالوا: وأين نحن من رسول الله ﷺ ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر! فهو – في ظنهم – غير محتاج إلى الاجتهاد في العبادة.

فعوَّل بعضهم على ترك النساء، ليفرغ للعبادة.

وعوَّل بعضهم على ترك أكل اللحم؛ زهاده في ملاذ الحياة.

وصمم بعضهم على أنه سيقوم الليل كله؛ تهجداً وعبادة.

فبلغت مقالتهم النبي ﷺ – وهو أعظمهم تقوى، وأشدهم خشية، وأعرف منهم بالأحوال والشرائع– فحمد الله وأثنى عليه وخطب الناس، وجعل الوعظ والإرشاد عامّاً، جرياً على عادته الكريمة.

فأخبر أنه يعطي كل ذي حق حقه؛ فيعبد الله تعالى، ويتناول ملاذ الحياة المباحة، فهو يصلي وينام، ويصوم ويفطر، ويتزوج النساء، فمن رغب عن سنته السامية، فليس من أتباعه، وإنما سلك سبيل المبتدعين.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- حب الصحابة ﷺ للخير، ورغبتهم فيه؛ اقتداء بنبيهم ﷺ.

٢- سماحة هذه الشريعة ويُسرها؛ أخذاً من عمل نبيها ﷺ وهديه.

٣- أن الخير والبركة في الاقتداء بالنبي ﷺ واتّباع أحواله الشريفة.

٤- أن أخذ النفس بالعنت والمشقة والحرمان ليس من الدين في شيء، بل هو من سنن المبتدعين المتنطعين، المخالفين لسنة النبي ﷺ.

٥- أن ترك ملاذ الحياة المباحة – زهادة وعبادة – خروجٌ عن السنَّة المطهرة واتّباع لغير سبيل المؤمنين.

٦- تقديم الحمد والثناء على الله عند الخُطَب وإلقاء مسائل العلم.

٧- الحث على متابعة السنَّة، والإنكار على مَن خالفها.

٨- حسن طريقة النبي ﷺ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ لم يصرح بالأسماء.

٩- فضل النكاح والترغيب فيه.

١٠- أن إخلاص العمل لله لا يكفي لقبول العمل، بل لابد فيه من المتابعة لهدي النبي ﷺ.

١١- أن الإسلام وسط: لا إفراط فيه ولا تفريط، ولا غلو فيه ولا جفاء.

و ـ تنبيــه: قوله: (فليس مني): إن كانت الرغبة عن السنَّة بنوع من التأويل الذي قد يُعذر صاحبه فالمعنى: ليس على طريقتي، ولا يلزم من ذلك: الخروج من الملة. وإن كانت إعراضاً وتنطعاً يفضي إلى اعتقاد أن عمله أرجح من السنَّة النبوية فالمعنى إذاً: ليس على مِلَّتي؛ وذلك لأن هذا الاعتقاد نوعٌ من الكفر. أعاذنا الله منه.

الأسئلـــة

س١- ما موضوع الحديث ؟

س٢- وضح معاني المفردات التالية:

(نفراً – عمله في السر – رغب عن سنتي).

س٣- ما الذي حمل الصحابة ﷺ على فعلهم الوارد في الحديث؟

س٤- وضح ما يستفاد مما يأتي:

أ- فحمد الله وأثنى عليه.

ب- ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ؟

ج- فليس مني.

س٥- ما الدعوة التي دعا بها رسول الله ﷺ لأنس ﷺ ؟

س٦- يرد في نصوص الحديث لفظ: (فليس مني). فهل يعتبر ذلك خروجاً من الملة ؟ وضح ما تقول.

الحديــث الثالث

(٢٩٩) عـن سَـعْد بـن أَبي وَقَّـاصٍ ﷺ، قـال: (**رَدَّ رَسُـولُ اللهِ ﷺ عَلَـى عُثْمَـانَ بْـنِ مَظْعـون التَّبَتُّل، وَلَوْ أذِنَ لَهُ لاخْتَصَيْنَا**). [البخاري ٥٠٧٣، ومسلم ١٤٠٢].

أ ـ التراجم:

١ – سعد بن أبي وقاص:

أبو إسحاق، سعد بن مالك بن أُهيب، يلتقي مع رسول الله ﷺ في كلاب بن مرة، أسلم قديماً وعمره سبع سنين، وأول من رمى بسهم في سبيل الله تعالى وأحد المهاجرين.

شهد بدراً والمشاهد كلها، وهو أحد الستة أصحاب الشورى، الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وآخرهم موتاً. وكان مجاب الدعوة؛ حيث دعا له رسول الله ﷺ فقال: (اللهم استجب لسعد إذا دعاك). [رواه الترمذي ٣٧٥١].

قاد معركة القادسية وجلولاء وفتح مدائن كسرى بالعراق. روي له عن رسول الله ﷺ ٢٧٠ حديثاً. توفي سنة ٥٥هـ تقريباً بالعقيق.

٢ – عثمان بن مظعون:

ابن حبيب بن وهب بن حذافة الجمحي، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر الهجرة الأولى إلى الحبشة. توفي بعد شهوده بدرًا في السنة الثانية من الهجرة، وهو أول من توفي من المهاجرين بالمدينة، وأول من دفن منهم بالبقيع.

روى الترمذي بسنده عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: (قبَّل ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت، وهو يبكي)، أو قالت : (وعيناه تذرفان) [رواه الترمذي ٩٩٤].

ب ـ موضوع الحديث: بيان حكم التبتل.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
التبتل	أصله: القطع والإبانة، والمراد به هنا: الانقطاع عن النكاح وما يتبعه من الملاذّ؛ للعبادة.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

أراد عثمان بن مظعون ﷺ – من شدة رغبته في الخير – أن يتفرغ للعبادة ويهجر ملاذّ الحياة.

فاستأذن النبي ﷺ في أن ينقطع عن النساء، ويُقبل على طاعة الله تعالى فلم يأذن له؛ لأن ترك ملاذ الحياة والانقطاع للعبادة من الغلو في الدين والرهبانية المذمومة. وإنما الدين الصحيح هو القيام بما لله تعالى من العبادة، مع إعطاء النفس حظها من الطيبات. ولو أذن النبي ﷺ لعثمان لاتَّبعه كثير من المجِدّين في العبادة.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١– تحريم اختصاء الآدمي؛ كبيراً كان أو صغيراً.

٢– النهي عن ترك النكاح.

و ـ تنبيه:

التبتل نوعان:

أ – مأمور به، وهو: المذكور في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلا﴾ (المزمل: ٨)

ومعناه: إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له.

ب – منهي عنه، وهو: ترك النكاح.

الأسئلـــة

س ١- عيِّن الصحيح وصحح الخطأ فيما يلي:

أ - سعد بن أبي وقاص ﷺ أول من دفن من المهاجرين في البقيع.

ب - عثمان بن مظعون ﷺ أول من رمى بسهم في سبيل الله.

ج - الدين الصحيح هو القيام بما لله تعالى من العبادة، مع إعطاء النفس حظها من الطيبات.

د - التبتل أصله : القطع والإبانة.

س ٢- كيف تجمع بين ما ورد في هذا الحديث، وحديث: "فإنه له وجاء". المتقدم؟

س ٣- أمر الله تعالى في سورة المزمل بالتبتل، وهذا الحديث فيه نهي عن التبتل. فكيف ذلك؟

بـــاب

المحرمات في النكاح[1]

المحرمات في النكاح قسمان:

القسم الأول: يحرم إلى الأبد:

(أ) منهن سبع من النسب وهن:

١- الأمهات وإن علون.

٢- البنات وإن نزلن.

٣- الأخوات من أبوين، أو أب، أو أم.

٤- بنات الأخوات.

٥- بنات الإخوة.

٦- العمات.

٧- الخالات.

(ب) ومنهن أربع بالمصاهرة وهن:

١- أمهات الزوجات وإن علون.

٢- بنات الزوجات وإن نزلن إن كان قد دخل بهن.

٣- زوجات الآباء وإن علوا.

٤- زوجات الأبناء وإن نزلوا.

---

(١) هذا التبويب من صنع الشارح: الشيخ عبد الله البسام – رحمه الله – ؛ لتحديد المقصود من هذه الأحاديث.

ويحرم ما يماثل هذا القسم من الرضاع؛ ودليل المحرمات من النسب قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ... ﴾ [إلى آخر آية النساء:٢٣]. ودليل المحرمات من المصاهرة قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلاً ﴾ [النساء: ٢٢].

القسم الثاني: يحرم إلى أمد، وهن:

١- أخت الزوجة.

٢- عمة الزوجة.

٣- خالة الزوجة.

٤- الخامسة للحر الذي عنده أربع زوجات، والثالثة للعبد الذي عنده زوجتان.

٥- الزانية حتى تتوب.

٦- مطلَّقته ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره.

٧- المحرِمة بنسكٍ حتى تحل.

٨- المعتدة من غيره حتى تنقضي عدتها.

وما عدا هؤلاء حلال؛ كما قال تعالى - حين عدَّد المحرمات-: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ٢٤].

الحديــث الأول

(٣٠٠) عن أُم حَبيبَةَ بِنْتِ أَبي سُفْيَانَ -رضي الله عنهما-، أَنَّهَا قَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللهِ، انْكِحْ أُخْتِي ابنة أبي سُفْيَانَ). فَقَالَ: (**أَوَ تُحِبِّينَ ذَلِك**)؟ فَقُلْتُ: (نَعَمْ. لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِنَّ ذَلك لا يَحِل لِي**). قالت: (فَإِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبي سَلَمَة). قَالَ: (**بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ**)؟ قُلْتُ: (نَعَمْ). فَقَالَ: (**إِنها لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي، مَا حَلَّتْ لِي؛ إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنْ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلا تَعْرِضْن عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلا أَخَوَاتِكُنَّ**). [البخاري ٥١٠١، ومسلم ١٤٤٩].

قَالَ عُرْوَةُ: (وثُوَيْبَةُ مولاةٌ لأبِي لَهَبٍ، وكَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأرضَعَت النَّبيَّ ﷺ. فَلَمّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُوريه بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِيْبَةٍ. قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ خيراً غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ. [البخاري ٥١٠١].

الحِيْبَة: الحالة، بكسر (الحاء).

أ ـ التراجم:

١ – أم المؤمنين أم حبيبة:

واسمها: رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموية ﵂، زوج النبي ﷺ. ولدت قبل البعثة بسبعة عشر عاماً، تزوجها عبيد الله بن جحش فأسلما، ثم هاجرا إلى الحبشة وارتد زوجها وفارقها، ثم عقد للنبي ﷺ عليها هناك سنة ست. وهي من بنات عم النبي ﷺ ليس في أزواجه من هي أقرب نسباً إليه منها، ولا في نسائه من هي أكثر صداقاً منها، ولا من تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها. روت خمسة وستين حديثاً. توفيت بالمدينة سنة أربع وأربعين ﵂.

٢- أم المؤمنين أم سلمة:

هند بنت أبي أمية حذيفة بن المغيرة القرشية المخزومية ﵂ أسلمت قديماً هي وزوجها أبو سلمة وكان ابن عمة النبي ﷺ وأخاه من الرضاعة فمات عنها بعد غزوة أحد وكانت تحبه وهو ابن عمها فقالت: (إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم آجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها)؛ إيماناً بقول النبي ﷺ أن من قالها عند المصيبة خلف الله له خيراً منها وآجره، فأخلف الله لها رسول الله ﷺ فخطبها بعد انقضاء عدتها وتزوجها في السنة الرابعة من الهجرة. كانت ﵂ من ذوات العقل الكامل والرأي الصائب والإيمان الصادق. توفيت في المدينة سنة اثنتين وستين. وهي آخر زوجات النبي ﷺ موتاً ﵂ جميعاً.

٣- عروة:

هو: ابن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي القرشي، أبو عبد الله، تابعي، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، وأمه أسماء بنت أبي بكر ﵂ ، كان عالماً صالحاً كريماً، لم يدخل في شيء من الفتن، وهو أخو عبد الله بن الزبير لأبيه وأمه. أبوه أحد العشرة المبشرين بالجنة. توفي سنة ٩٣هـ - رحمه الله -. وتسمى هذه السنة بسنة الفقهاء؛ لكثرة من مات منهم فيها.

٤- ثويبة:

هي مملوكة أبي لهب التي أرضعت النبي ﷺ، وقد اختُلف في إسلامها. كانت خديجة ﵂ تكرم ثويبة وهي على ملك أبي لهب وسألته أن يبيعها لها فامتنع. فلما هاجر رسول الله ﷺ أعتقها أبو لهب. وكان الرسول ﷺ يبعث إليها بصلة وكسوة حتى جاءه الخبر أنها ماتت سنة سبع؛ مرجعه من خيبر.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم الجمع بين الأختين في النكاح.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
ذلك	الإشارة إلى الجمع بين الأختين.
بمخلية	بضم (الميم) وسكون (الخاء) المعجمة، وكسر (اللام)، أي: لست بمنفردة بك، ولا خالية من ضرة.
بنت أم سلمة	اسمها: درة.
ربيبتي	الربيبة: مشتقة من (الرب)، وهو: الإصلاح، والمراد بها: بنت الزوجة من زوج سابق.
في حجري	بفتح (الحاء) وكسرها، أي: في بيتي.
بعض أهله	هو: العباس بن عبد المطلب.
بسوء حيبة	أي: بسوء حال. ووقع مضبوطاً في بعض نسخ (البخاري): بـ(الخاء)، بدل (الحاء).
في هذه	إشارة إلى: النقرة؛ التي بين الإبهام والأصبع التي تليها.
بعتاقتي	عتقي.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

لما سمعت أم حبيبة ﵂ أن رسول الله ﷺ سيتزوج امرأة أخرى، التمست منه أن يتزوج أختها، فعجب ﷺ كيف سمحت أن ينكح ضرة لها؛ لما عند النساء من الغيرة الشديدة في ذلك، ولذا استفهم منها متعجباً: أو تحبين ذلك؟ ! فقالت: نعم.

ثم شرحت له السبب الذي من أجله طابت نفسها بزواجه من أختها، وهو أنه لابد لها من مشارك فيه من النساء، ولن تنفرد به وحدها، إذاً فليكن المشارك لها في هذا الخير العظيم هو أختها. وكأنها غير عالمة بتحريم الجمع بين الأختين، ولذا أخبرها ﷺ أن أختها لا تحل له. فأخبرته أنها حُدِّثت

أنه سيتزوج بنت أبي سلمة. فاستفهم منها متثبتاً: بنت أم سلمة؟ قالت: نعم.

فأخبر ﷺ أن بنت أم سلمة لا تحل له لسببين:

(**أحدهما**): أنها ربيبته التي قام على مصالحها في حجره، فهي بنت زوجته.

(**والثاني**): أنها بنت أخيه من الرضاعة، فقد أرضعته وأباها أبا سلمة ثويبة، فهو عمها أيضاً.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- تحريم الجمع بين الأختين في النكاح، وأنه لا يصح.

٢- تحريم نكاح الربيبة، وهي بنت زوجته التي دخل بها.

٣- تحريم بنت الأخ من الرضاعة؛ لأنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب.

٤- أنه ينبغي للمفتي إذا سُئل عن مسألة يختلف حكمها باختلاف أوجهها أن يستفصل عن ذلك.

٥- أنه ينبغي توجيه السائل ببيان ما ينبغي له أن يُعرِض عنه وما يُقبِل عليه.

و ـ تنبيه:

١- قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – : قوله: (لم ألق بعدكم، غير أني)، كذا في الأصول بحذف المفعول، وفي رواية الإسماعيلي: (لم ألق بعدكم رخاء)، وعند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري (لم ألق بعدكم راحة)، قال ابن بطال: (سقط المفعول من رواية البخاري، ولا يستقيم الكلام إلا به).

٢- ما نقل عن إثابة أبي لهب بعتقه ثويبة: لا يُعارض به قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]؛ لأن هذا رؤيا منام لا يثبت بها حجة. والله أعلم. [فتح الباري ج٩ ص ١٤٥].

الأسئلـــة

س ١-ضع علامة (✓) أو علامة (×) أمام العبارات التالية:

أ-ولدت أم حبيبة رملة ﵂ قبل الهجرة بتسعة عشر عاماً ( )

ب-توفيت ثويبة مملوكة أبي لهب بالمدينة سنة (٤هـ) ( )

ج- أم سلمة هند ﵂ آخر من مات من أزواج النبي ﷺ ( )

د- الحيبة: تصغير حوبة. ( )

س ٢-بين الرسول ﷺ أن بنت أم سلمة لا تحل له لسببين، اذكرهما.

س ٣-متى تحرم الربيبة ؟

س ٤-أكمل الآية التالية: قال الله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ ﴾ .[النساء: ٢٣]

س ٥-بيِّن المحرَّمات إلى أمد والمحرَّمات إلى الأبد وغير المحرَّمات مما يلي:

- بنت الأخت لأم.
- أم الزوجة قبل الخلوة.
- زوجة ابن الابن.
- بنت الابن من الرضاع.
- المطلَّقة البائن لمن طلقها.
- بنت الخالة من الرضاع.
- بنت أخت الزوجة.
- المحرِمة بعمرة.
- الزانية إذا تابت .
- بنت العم من الرضاع.
- بنت الزوجة من زوج لاحق.
- خالة الزوجة من الرضاع.

الحديــث الثـاني

(٣٠١) عَـنْ أبي هُرَيْـرَةَ ﷺ، أن رسـول الله ﷺ قَـالَ: (**لاَ يُجْمَـعُ بَـيْنَ الْمَـرأةِ وَعَمَّتِهَـا، ولاَ بَـيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالتِهَا**). [البخاري ٥١٠٩، ومسلم ١٤٠٨].

أ ـ تـرجمة الراوي:

أبو هريرة: اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال، أرجحها: أنه عبد الرحمن بن صخر الدوسي، كان مقدمه وإسلامه عام خيبر سنة سبع. صحب النبي ﷺ أربع سنين، وكان أكثر الناس رواية عن النبي ﷺ فقد روى خمسة آلاف حديث وزيادة. وروى عنه نحو ثمان مئة من أهل العلم. شهد له النبي ﷺ بالحرص على الحديث، فقد روى البخاري بسنده عنه قال: (قلت: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: " لقد ظننت يا أبا هريرة، أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أوَّل منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه"). [البخاري: ٩٩].

ولما استُكثِر عليه رواية الحديث، بيَّن ﷺ أن سبب ذلك ملازمته لرسول الله ﷺ، حيث لم يشغله عن ذلك شاغل من تجارة أو مال، فكان يحضر حين يغيبون، ويعي حين ينسون. توفي ﷺ في المدينة سنة سبع وخمسين، وله من العمر ثمان وسبعون سنة.

ب ـ موضوع الحديث: بيان حكم الجمع بين المرأة وعمتها، أو بين المرأة وخالتها.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

جاءت هذه الشريعة بكل ما فيه الخير والصلاح، وحاربت كل ما فيه الضرر والفساد، ومن ذلك: أنها حثت على الألفة والمحبة والمودة، ونهت عن التباعد والتقاطع والبغضاء.

فلما أباح الشارع تعدد الزوجات؛ لما قد يدعو إليه من المصالح وكان – غالباً- جمع الزوجات عند رجل يورث بينهن العداوة والبغضاء؛ لما يحصل من الغيرة، نهى أن يكون التعدد بين القريبات؛ خشية أن تكون القطيعة بين الأقارب.

فنهى أن تُنكح الأخت على الأخت، وأن تُنكح العمة على بنت الأخ، وابنة الأخت على الخالة وغيرهن، مما: (لو قُدِّرَ إحداهما ذكراً والأخرى أنثى حَرُمَ عليه نكاحها في النسب). فإنه لا يجوز الجمع والحال هذه. وهذا الحديث يخصص عموم قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤].

د ـ من فوائد الحديث:

١- تحريم الجمع بين المرأة وعمتها.

٢- تحريم الجمع بين المرأة وخالتها.

٣- اعتناء الشريعة بسد أبواب القطيعة والبغضاء بين الأقارب.

الأسئلـــة

س ١-أبو هريرة ﷺ أكثر الصحابة حديثاً. فلماذا ؟

س ٢-هذا الحديث ظاهره التعارض مع قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [النساء ٢٤]. فكيف الجمع بينهما؟

س ٣-يحرم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها فلماذا؟

س ٤-املأ الفراغ فيما يأتي:

نهـى الشـارع أن تـنكح الأخـت علـى..... وأن..... العمـة علـى..... الأخ، وابنـة..... علـى.....و..... ممـا لـو قـدر إحـداهما.....والأخـرى..... حـرم عليه..... في..... فإنه لا..... الجمع والحالة هذه.

س ٥-اعتنت الشريعة بسد أبواب القطيعة والبغضاء بين الأقارب. اذكر ثلاثة أمثلة على ذلك غير ما في هذا الحديث.

بـــاب

الشروط في النكاح[1]

الحديـــث الأول

(٣٠٢) عن عقبة بن عامر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (**إن أَحَقَّ الشُّرُوطِ أنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ**). [البخاري ١٧١٠، ومسلم ١٤١٨].

أ ـ ترجمة الراوي:

عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو بن عدي الجهني، الصحابي المشهور، وفي صحيح مسلم عن عقبة بن عامر قال: (قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا في غنم لي أرعاها، فتركتها ثم ذهبت إليه، فقلت: بايعني، فبايعني على الهجرة). وقال أبو سعيد بن يونس: (كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه، فصيح اللسان شاعراً كاتباً، وهو أحد من جمع القرآن). أ. هـ وكان هو البريد إلى عمر بفتح دمشق. وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، فقال له عمر: (اعرض عليَّ)، فقرأ، فبكى عمر -رضي الله عنهما-. مات في خلافة معاوية ﷺ، سنة ثمان وخمسين تقريباً.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان الشروط في النكاح.

جـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أحق	أوجب.
الشروط	جمع شرط، وهو في اللغة: العلامة، وفي الاصطلاح: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته.
توفوا به	تنفذوه وتعملوا به.

(١) هذا الباب من تبويب الشارح: الشيخ عبد الله البسام رحمه الله.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

لكل واحد من الزوجين مقاصد وأغراض في إقدامه على عقد النكاح، فيشترط على صاحبه شروطاً؛ ليتمسك بها ويطلب تنفيذها، عدا ما هناك من شروط هي من مقتضيات عقد النكاح؛ ولأن شروط النكاح عظيمة الحرمة، قوية اللزوم – لكونها استُحِقَّ بها استحلال الاستمتاع بالفروج– فقد حث الشارع الحكيم العادل على الوفاء بها. فاخبر في هذا الحديث أن أحق شرط يجب الوفاء به وأولاه هو: ما استُحِل به الفرج، وبُذِل من أجله البضع.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١– وجوب الوفاء بكل شرط مباح تم الاتفاق عليه في أي عقد.

٢– وجوب الوفاء بالشروط التي التزم بها أحد الزوجين لصاحبه.

٣– وجوب الوفاء بالشروط التي هي من مقتضى العقد، والتي من مصلحة أحد الزوجين.

٤– يُقَيَّد عموم هذا الحديث– بوجوب الوفاء بالشروط– بمثل حديث: (لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها). [البخاري ٥١٥٢].

٥– أن الوفاء بشروط النكاح آكد من الوفاء بغيرها.

و ـ تنبيه:

الشروط في النكاح قسمان:

القسم الأول: ما يجوز اشتراطه وهو نوعان:

أ – **ما هو من مقتضى العقد:** كاشتراطها النفقة والسكنى، وكاشتراطه أن تطيعه، وألا تخرج من البيت إلا بإذنه، ونحو ذلك مما يوجبه العقد.

ب – **ما ليس من مقتضى العقد، ولكنه لا يخالف العقد مما فيه مصلحة لمشترطه:** كاشتراطها أن يسكنها قرب أهلها، وأن يكون قدر المهر مبلغاً معيناً ونحو ذلك.

القسم الثاني: ما لا يجوز اشتراطه وهو نوعان:

أ – **ما يخالف مقتضى العقد:** كاشتراطه ألاَّ مهر لها.

ب – **ما لا يخالف مقتضى العقد، ولكن ورد النهي عنه:** كاشتراطها طلاق ضرتها، فقد ورد النهي عنه بقوله ﷺ: (لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها؛ لتستفرغ صحفتها، فإنما لها ما قُدِّرَ لها). [البخاري ٥١٥٢].

[والميزان في هذه الشروط ونحوها]:

قوله ﷺ: (المسلمون عند شروطهم، إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً). [الترمذي رقم ١٣٥٢]، ولا فرق: بين أن يقع اشتراطها قبل العقد أو معه.

الأسئلـــة

س ١- عرِّف الشرط لغة وشرعاً.

س ٢- الشروط في النكاح: قسمان، اذكرهما، مع التمثيل.

س ٣- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س ٤- اذكر فائدتين دلَّ عليهما الحديث.

س ٥- الوفاء بشروط النكاح آكد من الوفاء بغيرها. لماذا ؟

الحديــث الثـاني

(٣٠٣) عن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: (**نَهَى عَنْ نِكَاحِ الشِّغَارِ. وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخرُ ابْنَتَهُ، ولَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ**). [البخاري ٥١١٢، ومسلم ١٤١٥].

أ ـ ترجمة الراوي:

عبد الله بن عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما –. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٥).

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم نكاح الشغار.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
الشغار	لغة: مأخوذ من (شَغَرَ المكان) إذا خلا، وسمي هذا النوع من النكاح بذلك؛ لخلوه من الصداق. أو هو مأخوذ من (شَغَرَ الكلب) إذا رفع رجله ليبول؛ فسمي شغاراً؛ لقبحه، تشبيهاً له بفعل الكلب. ومعناه في الاصطلاح: كما ورد في الحديث.
صداق	أي: مهر.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

الأصل في عقد النكاح أنه لا يتم إلا بصداقٍ للمرأة، يقابل ما تبذله من بضعها. ولهذا فإن النبي ﷺ نهى عن هذا النكاح الجاهلي؛ الذي يظلم به الأولياء مولياتهم، إذ يزوجونهن بلا صداق يعود نفعه عليهن، وإنما بذل الأولياء مولياتهم بما يُرضي رغباتهم وشهواتهم، فيقدمونهن إلى الأزواج، على أن يزوجوهم مولياتهم بلا صداق. فهذا ظلم، وتصرف في أبضاعهن بغير ما أنزل الله. وما كان كذلك فهو محرم باطل.

وعبَّر بالبنت من باب التمثيل، وقد: **أجمع أهل العلم على**: أن غيرها مثلها في الحكم.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- النهي عن نكاح الشغار، والنهي يقتضي الفساد، فهو غير صحيح، لخلوّه: من الصداق المسمى، ومن صداق المثل.

٢- وجوب الصداق في النكاح.

٣- وجوب النصح للمولية. فلا يجوز تزويجها بغير كفء، لغرض الولي ومقصده.

و ـ تنبيه:

قوله في الحديث: (والشغار: أن...إلخ). يقول الشافعي – رحمه الله –: (لا أدري هذا التفسير عن النبي ﷺ أو عن ابن عمر – رضي الله عنهما – أو عن نافع أو عن مالك رحمهما الله تعالى).

الأسئلـــة

س ١-ما موضوع الحديث؟

س ٢-ما معنى الشغار في الاصطلاح؟

س ٣-ضع علامة (✓) أو علامة (×) أمام العبارات التالية:

أ – الشغار مأخوذ من شغر الكلب فاه؛ لقبحه. ( )

ب- الشغار خاص في البنات كما هو منطوق الحديث. ( )

ج- توفي عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – سنة٨٧هـ. ( )

د – الصداق ركن من أركان النكاح. ( )

س ٤-اذكر عادة اجتماعية انتشرت بين الناس في أمور الزواج وهي مذمومة شرعاً.

الحديــث الثالث

(٣٠٤) عَنْ عَلِي ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (**نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعة يَوْمَ خَيْبَر، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّة**). [البخاري ٤٢١٦، ومسلم ١٤٠٧].

أ ـ ترجمة الراوي:

علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي. ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح. تربى في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك، فقال له – بسبب تأخيره له بالمدينة–: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي). [مسلم ٢٠٤٤]. وزوَّجه بنته فاطمة، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد. ولما آخى النبي ﷺ بين أصحابه، قال له: (أنت أخي). ومناقبه كثيرة. وقد اشتهر بالفروسية، والشجاعة، والإقدام. وكان أحد رجال الشورى الذين نص عليهم عمر ﷺ. وقد وصفه النبي ﷺ: بأنه رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله. ولما أنزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: (اللهم هؤلاء أهلي). تولى الخلافة بعد عثمان ﷺ. قتل ﷺ ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة. ومدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف شهر.

ب ـ موضوع الحديث: بيان حكم نكاح المتعة.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
المتعة	المراد بها: الزواج بالمرأة إلى أجل، فإذا انقضى وقعت الفُرقة بينهما دون طلاق.
يوم خيبر	يوم فتح خيبر، وقد كان ذلك في السنة: السابعة.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

سنَّ الشارع النكاح؛ لقصد الاجتماع والدوام والألفة، وبناء الأسرة وتكوينها. ولذا كان أبغض الحلال إلى الله الطلاق؛ لكونه هدماً لهذا البناء الشريف. وكل قصد أو شرط يخالف هذه الحكمة من النكاح فهو باطل. ومن هنا حُرِّم نكاح المتعة، بعد أن كان مباحاً في أول الإسلام؛ لداعي الضرورة.

ولِما في هذا النكاح من المفاسد؛ من اختلاطٍ في الأنساب، واستئجارٍ للفروج، ومجافاةٍ للذوق السليم والطبيعة المستقيمة، وعدم تحقيقٍ لمقاصد الشرع من النكاح، نهى عنه الشارع.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- تحريم نكاح المتعة وبطلانه، **وعليه أجمع العلماء**.

٢- النهي عن أكل لحم الحمر الأهلية؛ فهي رجس، بخلاف الحمر الوحشية، **فهي حلال بالإجماع**.

الأسئلـــة

س ١- عرِّف المتعة؟

س ٢- اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س ٣- لماذا حُرِّم نكاح المتعة؟

س ٤- الحمر الأهلية محرَّمة، فلماذا؟ وهل يستثنى من الحُمُر شيء؟

س ٥- أكمل العبارات التالية:

- ولد على بن أبي طالب ﷺ قبل البعثة بـ.....
- على بن أبي طالب ﷺ رجل يحب الله ورسوله، و.....
- فتح خيبر تم في السنة..... من الهجرة.
- المتعة، هي: الزواج بالمرأة إلى أجل.....
- الفرق بين الحُمُر الأهلية والوحشية هو .....

س ٦- اذكر منقبة لعلي ﷺ غير ما ذكر في ترجمته.

بـــاب

ما جاء في الاستئمار والاستئذان[1]

(٣٠٥) عن أبي هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: (**لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، ولا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ**). قَالُوا: (يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا)؟ قَالَ: " **أَنْ تَسْكُتَ**".

[البخاري ٥١٣٦، ومسلم ١٤١٩].

أ ـ ترجمة الراوي:

أبو هريرة ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٣٠١).

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم نكاح المرأة دون إذنها.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
الأيم	المراد بها: الثيب، وهي التي فارقها زوجها.
تستأمر	استئمارها: طلب الأمر منها، وأمرها به.
لا	نافية، والغرض منها: النهي.
تنكح	يُعقَد عليها.
البكر	المرأة التي لم يسبق لها الزواج.

(١) هذا الباب من تبويب الشارح: الشيخ عبد الله البسام رحمه الله.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

عقد النكاح عقد خطير، يستبيح به الزوج أشد ما تحافظ عليه المرأة، وهو: بضعها. وتكون بهذا العقد حلالاً لزوجها؛ لهذا جعل لها الشارع العادل الرحيم الحكيم: الأمر؛ في أن تختار شريك حياتها، وأن تصطفيه بنظرها. فهي التي تريد أن تعاشره، وهي أعلم بميولها ورغبتها. فلهذا نهى النبي ﷺ أن تُزوَّج الثيب حتى يؤخذ أمرها فتأمُر.

كما نهى عن تزويج البكر حتى تُستأذَن وهو: طلب الإذن منها، فتأذن، وبما أنه يغلب الحياء على البكر، اكتفى منها بما هو أخف من الأمر؛ وهو: الإذن، كما اكتفى بسكوتها دليلاً على رضاها.

ولا يكفي في استئمار الثيب واستئذان البكر مجرد الإخبار بالزواج، بل لابد من تعريفها بالزوج تعريفاً تاماً، عن سِنِّه، وجماله، ومكانته، ونسبه، وغناه، وعمله، وضد هذه الأشياء، وغير ذلك مما فيه مصلحة لها.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- النهي عن نكاح الثيب حتى يؤخذ أمرها فتأمُر.

٢- بطلان نكاح الثيب دون استئمارها.

٣- النهي عن نكاح البكر قبل استئذانها.

٤- أنَّ نكاح البكر دون إذنها باطل.

٥- يفيد طلب إذن البكر أن المراد بها: **البالغة**، وإلا لم يكن لاستئذانها فائدة لو كان المراد الصغيرة.

٦- أنَّ سكوت البكر إذن منها؛ لحيائها.

و ـ تنبيهان:

الأول: النساء فيما يتعلق بعقد النكاح أقسام:

(أ) البالغة العاقلة الثيب: ليس هناك خلاف بين العلماء في أنها لا تجبر على النكاح، ودليل ذلك واضح.

(ب) البكر التي دون التسع: ليس هناك خلاف أيضاً في أنه ليس لها إذن، فلأبيها تزويجها بالكفء، ودليل ذلك: تزويج أبي بكر ﷺ لعائشة ﷺ من النبي ﷺ وهي ابنة ست سنين.

(ج) البكر البالغة: وهذه ذهب بعض أهل العلم إلى أن لأبيها إجبارها.

(والصحيح): أنه لا يجوز له إجبارها؛ لحديث الباب. ولحديث ابن عباس -رضي الله عنهما- : (أن جارية بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ). [رواه أبو داود ٢٠٩٦ وابن ماجة ١٨٧٥] وهذا القول: هو الذي تقتضيه قواعد الشرع الحكيمة العادلة.

فإذا كان أبوها لا يتصرف بالقليل من مالها دون إذنها، فكيف يُكرِهها على بذل بضعها وعِشرة من تكرهه، ولا ترغب في البقاء معه!

والتفريق بينها وبين الثيب: من التفريق بين المتماثلين؛ الذي يأباه القياس.

التنبيه الثاني: عقد النكاح، كبير وخطير، وضرره ونفعه عائد على الأسرة كلها:

لذا ينبغي في ذلك العمل بقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ [الشورى: ٣٨]. وهو أن يُبحث من أطرافه، ويُتداول الرأي فيه بين جميع أفراد الأسرة المعتبرين، وأن يستخيروا الله تعالى، ويسألوه التسديد والتوفيق، ويعملوا بما يرون أنه الأحسن والأولى. ويكون للزوجة الرأي الأخير بعد تعريفها وتفهيمها.

وإذا تم على هذا، فهو أحرى أن يؤدم بين الزوجين والأسرتين.

الأسئلـــة

س ١-ما موضوع الحديث؟

س ٢-اختر الإجابة الصحيحة من العمود (ب)

(أ)		(ب)
الأيم	( )	١- المتوفى عنها زوجها.
تستأمر	( )	٢- يطلب الإذن منها، فتأذن.
تنكح	( )	٣- التي لم يسبق لها زواج.
البكر	( )	٤- تبلغ بالزواج.
تستأذن	( )	٥- طلب الأمر منها، وأمرها به.
		٦- الثيب التي فارقها زوجها.
		٧- يعقد عليها.
		٨- صغيرة السن.

س ٣-ضع علامة (✓) أو علامة (×) فيما يأتي:

أ - الأيم لا تنكح حتى تُستأذن. ( )

ب- الثيب لا تنكح حتى تُستأمر. ( )

ج - يكفي في استئذان البكر إخبارها بالزواج. ( )

د - ولي المرأة أعلم بميولها ورغبتها. ( )

هـ - سكوت البكر دليل إذنها. ( )

س ٤-ما الذي ينبغي للأسرة عمله عندما يتقدم إليها من يرغب الزواج ؟

بـــاب

لا يَنكح مطلقته ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره [1]

(٣٠٦) عن عائشة ﵂ قالت: (جاءت امرأة رفاعة القُرَظِي إلى النبي ﷺ، فقالت: كُنْتُ عِنْدَ القُرَظِي، فَطَلَّقَنِي، فَبَتَّ طَلاقِي. فَتَزَوَّجْتُ بعده عَبْدَ الرحمن بْنَ الزَّبِيرِ. وإنما مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ). فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: (**أتُرِيدِينَ أنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لا. حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَك**) قَالَتْ: (وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ، وخَالِد بن سعيد بالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَنَادَى: يَا أَبَا بَكْرٍ، ألا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ)![البخاري ٢٦٣٩، ومسلم ١٤٣٣].

أ ـ التراجم:

١- **عائشة** ﵂ . سبقت ترجمتها في الحديث: (٢٩٦).

٢- **امرأة رفاعة القُرَظِي**: الأرجح أن اسمها تميمة بنت وهب القُرَظِية.

٣- **رفاعة** بن شموال أو سموال، القُرَظِي الأنصاري، خال صفية أم المؤمنين رضي الله عنهما.

٤- **أبو بكر**، هو: عبد الله بن عثمان بن عامر القرشي التيمي ﵁، أول خلفاء هذه الأمة. فهو خليفة رسول الله ﷺ. وصاحبه قبل البعثة وبَعدها. سبق إلى الإيمان برسول الله ﷺ والتصديق به واستمر معه طول إقامته بمكة وهاجر بصحبته، فكان صاحبه في الغار. وشهد غزواته كلها، وكانت الراية معه في تبوك. استخلفه النبي ﷺ في الحج بالناس سنة تسع من الهجرة، وفي الصلاة بهم حين مرض ﷺ. وقال فيه: (إن أمنَّ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر). وأشار إلى أنه الخليفة على أمته بعده حين جاءته امرأة فأمرها

---

(١) هذا الباب من تبويب الشارح: الشيخ عبد الله البسام رحمه الله.

أن ترجع إليه. فقالت: (أرأيت إن جئت فلم أجدك)؟ كأنها تعني الموت. قال: (إن لم تجديني فأتي أبا بكر). وهكذا أراد الله تعالى؛ فقد بايعه الصحابة ﷺ بالخلافة قبل أن يدفنوا النبي ﷺ فقام بأعباء الخلافة خير قيام، وسار في الناس أحسن مسيرة خليفة لنبي؛ من النصح والحزم والجد والجهاد، حتى أتاه اليقين بعد أن أتم في الخلافة سنتين وثلاثة أشهر وعشرة أيام. فتوفي في المدينة في الثاني والعشرين من جمادى الثانية، سنة ثلاث عشرة من الهجرة عن ثلاث وستين سنة. ودفن في حجرة ابنته عائشة ﷺ خلف النبي ﷺ ورأسه بحذاء صدر النبي ﷺ.

٥- **خالد بن سعيد بن العاص**، هو: خالد بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي من السابقين الأولين ﷺ. قيل: أنه قُتل في أَجنادِين، وكانت في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة، وقيل: قتل في مَرْج الصفر، سنة أربع عشرة من الهجرة، في صدر خلافة عمر ﷺ.

٦- **عبد الرحمن بن الزَّبير**: بفتح (الزاي) على وزن: (كبير) ابن باطيا القُرَظِي من بني قريظة ﷺ، ثبت ذكره في الصحيحين. وروى عنه ابنه الزُبير بن عبد الرحمن وهو من شيوخ مالك، وهو (بضم) الزاي بخلاف جده فإنه (بفتحها).

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم رجوع المطلقة البائن ثلاثاً إلى زوجها.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
عند رفاعة	أي: زوجة له.
فبتَّ طلاقي	بتشديد (التاء) المثنَّاة. أصله: القطع، والمراد: طلقها الطلقة الأخيرة من الطلقات الثلاث.
هُدْبة	طرف الثوب الذي لم يُنسج.
عسيلته	كناية عن الجماع.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

جاءت امرأة رفاعة القُرَظِي شاكية حالها إلى النبي ﷺ فأخبرته أنها كانت زوجاً لرفاعة، فبتَّ طلاقها بالتطليقة الأخيرة، وهي الثالثة من طلقاتها، وإنها تزوجت بعده عبد الرحمن بن الزَّبير فلم يستطع أن يمسها؛ لأن ذَكَرَه ضعيف رخو لا ينتشر. فتبسم النبي ﷺ من جهرها وتصريحها بهذا الذي تستحي منه النساء عادة، وفَهِم أن مرادها: الحكم لها بالرجوع إلى زوجها الأول رفاعة، حيث ظنت أنها بعقد النكاح من عبد الرحمن قد حلت له. ولكن النبي ﷺ أبى عليها ذلك، وأخبرها بأنه لابد لحِل رجوعها إلى رفاعة من أن يجامعها زوجها الأخير.

وكان عند النبي ﷺ أبو بكر، وخالد بن سعيد بالباب ينتظر الإذن بالدخول فنادى خالد أبا بكر؛ متذمراً من هذه المرأة التي تجهر بمثل هذا الكلام عند رسول الله ﷺ؛ كل هذا لِمَا له في صدورهم من الهيبة والإجلال له ﷺ، ورضي الله عنهم وأرضاهم، ورزقنا الأدب معه، والاتّباع له.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- أن المطلقة ثلاثاً لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره.

٢- أن المطلقة ثلاثاً لا تحل لزوجها الأول بمجرد العقد على الزوج الثاني؛ بل لابد من الجماع وانقضاء العدة بعد الفراق.

٣- لا بأس من التصريح بالأشياء التي يُستحيى منها للحاجة.

٤- حسن خلق النبي ﷺ وطيب نفسه.

٥- مشروعية سؤال المسلم أهل العلم عن أمور دينه.

٦- مشروعية الاستئذان عند الدخول.

٧- توقير الصحابة رضي الله عنهم للنبي ﷺ.

٨- الأدب عند العلماء والحكام؛ بعدم رفع الصوت بين أيديهم وعند سؤالهم.

٩- إدراك المفتي لحال المستفتي وقصده.

١٠- جواز استفتاء المرأة للرجل.

الأسئلـــة

س ١- ما موضوع الحديث؟

س ٢- اضبط الكلمات الآتية بالشكل:

(بت – هدبة – عسيلة – الزبير).

س ٣- اذكر ثلاث مناقب لعائشة ﵂.

س ٤- متى تحل المطلقة البائن لزوجها الأول؟

س ٥- ماذا تستفيد من قول خالد لأبي بكر:

(ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله ﷺ) ؟

س ٦- لماذا ابتسم رسول الله ﷺ ؟

س ٧- في بعض المجتمعات يقع ما يعرف: بالزوج المحلل، أو التيس المستعار. فماذا تعرف عنه؟ وما حكمه ؟

بـــــاب

عِشــرة النســاء[1]

في هـذا البـاب يـتكلم العلمـاء عـن معاشـرة كـل واحـد مـن الـزوجين لصـاحبه، ويبينـون بعـض حقوقهما، وقد تقدمت الإشارة إلى شيء من ذلك في مقدمة كتاب النكاح.

وخلاصة ما نقوله هنا:

أن لكلٍ من الزوجين على صاحبه حقوقاً، فليحرص كلٌ منهما على أداء ما عليه تاماً غير منقوص، ومع هذا فالأولى أن لا يشدد صاحبها باستيفائها واستقصائها.

فإذا راعى كل واحد منهما هذه المعاملة الرشيدة الحكيمة، استقامت أمورهم وصلحت أحوالهم.

وإن تشدد كل منهما في طلب حقه كاملاً، وتساهل مَن عليه الحق في أدائه، فثمرة ذلك العيش النكد، والعشرة المرة، التي يعقبها الفراق، وتفكك الأسر، وينزع عنهم الرحمة والمغفرة، التي سألها النبي ﷺ بقوله: (غفر الله لرجل كان من قبلكم؛ سهلاً إذا باع، سهلاً إذا اشترى، سهلاً إذا قضى، سهلاً إذا اقتضى). [رواه: أحمد ٣/٣٤٠، والبخاري ٢٠٧٦].

---

(١) هذا الباب من تبويب الشارح: الشيخ عبد الله البسام رحمه الله.

الحديــث الأول

(٣٠٧) عن أنس بن مالك ﷺ، قال: (**مِن السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعاً ثم قَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثلاثاً ثم قَسَمَ**). قَالَ أَبُو قِلابَةَ: (**وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنَساً رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ**). [البخاري ٥٢١٤، ومسلم ١٤٦١].

أ ـ التراجـــم:

١- **أنس بن مالك** ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٨).

٢- **أبو قلابة**، هو: عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري، أحد الأعلام من التابعين، روى عن عدد من الصحابة. قال عنه ابن سعد: (ثقة كثير التحديث). وقال أيوب: (كان والله من الفقهاء ذوي الألباب. ما أدركت بهذا المصر رجلاً كان أعلم بالقضاء من أبي قلابة). وقال عمر بن عبد العزيز: (لن تزالوا بخير يا أهل الشام، مادام فيكم هذا). يقصد أبا قلابة. مات – رحمه الله – في الشام، سنة أربع ومئة.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان مدة إقامة الزوج عند البكر والثيب بعد الزواج.

ج – المعنى الإجمالي للحديث:

العدل في القَسْم بين الزوجات واجب، والميل إلى إحداهن ظلم. ومَن مال جاء يوم القيامة وشِقة مائل؛ وذلك من جنس عمله. ومن العدل الواجب: ما ذُكِر في هذا الحديث؛ من أنه إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً يؤنّسها، ويزيل وحشتها وخجلها؛ لكونها حديثة عهد بالزواج، ثم قسم لنسائه بالسويّة.

وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً؛ لكونها أقل حاجة إلى هذا من الأولى.

ومن القَسْم الواجب: النفقة، والكسوة، ويشرع للزوج أن يجبر نفسه على فعل ما لا تهواه

النفس؛ احتساباً وقياماً بحق الزوجة وعطفاً عليها ورحمة بها؛ فإن ذلك سببٌ لمغفرة الله – تعالى – ورحمته له.

وهذا الحكم الرشيد، جاء في هذا الحديث الذي له حكم الرفع؛ لأن الرواة إذا قالوا: (مِن السنَّة)، فلا يقصدون إلاَّ سنَّة النبي ﷺ.

د ـ من فوائد الحديث:

١- وجوب القَسْم بين الزوجات والعدل بينهن.

٢- من كان عنده امرأة وتزوج عليها بِكراً أقام عند البكر سبعاً ثم قَسَم.

٣- من كان عنده امرأة وتزوج عليها ثيباً أقام عندها ثلاثاً ثم قَسَم.

٤- أن أمور الشرع مبنيَّة على العدل والحِكمة.

٥- ورع السلف الصالح في روايتهم عن النبي ﷺ.

٦- استحباب ملاطفة الأهل والعيال.

الأسئلـــة

س ١-قد تصاب بعض الأسر (نسأل الله السلامة) بالعيش النكد والعشرة المرة. فما أسباب ذلك؟

س ٢-ماذا تعرف عن أبي قلابة؟

س ٣-املأ الفراغ فيما يأتي:

أ- العدل في القَسْم بين الزوجات..... والميل إلى إحداهن.....

ب- إذا قال الرواة من السنَّة فلا يقصدون إلا.....

س ٤-ماذا تستفيد من قول أنس رضي الله عنه: (من السنَّة)؟

س ٥-لماذا فرق بين البكر والثيب في مدة الإقامة عند الزواج؟

الحديــث الثاني

(٣٠٨) عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قَال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ الشَيْطَانُ أَبَداً**). [البخاري ٦٣٨٨، ومسلم ١٤٣٤].

أ – ترجمة الراوي:

عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما –. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٣).

ب ـ موضوع الحديث:

بيان القول المشروع عند الجماع.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث الشريف شيئاً من آداب الجماع؛ وهو أنه يشرع للرجل إذا أراد جماع زوجته أو أَمته أن يقول: (بسم الله)؛ فإنَّ: **كل أمر لا يُبدأ فيه ببسم الله فهو أبتر**.

وأن يقول الدعاء النافع: (اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا). فإن قدر الله تعالى لهما ولداً من ذلك الجماع، فسيكون في عصمةٍ، ببركة اسم الله تعالى، فلا يضره الشيطان. وبمثل هذه الآداب الشريفة تكون عادات الإنسان عبادات، حينما تقترن بالآداب الشرعية، والنية الصالحة في إتيان هذه الأعمال.

د ـ من فوائد الحديث:

١- مشروعية المحافظة على التسمية والدعاء في كل حال لم ينه عنه الشرع، حتى في حال ملاذّ الإنسان.

٢- استحباب التسمية والدعاء المذكور عند الجماع.

٣- الاعتصام من الشيطان بذكر الله تعالى ودعائه.

٤- أنَّ الشيطان ملازم لابن آدم لا يبتعد عنه إلا إذا ذكر الله تعالى.

٥- جواز قول: (لو)؛ إذا لم يكن في ذلك اعتراض على قدر الله تعالى.

٦- مشروعية الأدب في الألفاظ والتكنية عما يُستحيى منه.

٧- ينبغي للوالدين السعي فيما يصلح أولادهما.

هـ ـ تنبيه:

قد يُسمِّي الرجل عند إتيان زوجته ويستعيذ ولا يتحقق المطلوب!!

وأحسن ما يقال في هذا المقام وأمثاله: أنَّ الشارع جعل لكل شيء أسباباً وموانع. فإن وجدت الأسباب، وانتفت الموانع: وُجِد المسبب الذي رتب عليها. وإن لم توجد الأسباب، أو وجدت ولكن حصلت معها موانع لم يقع.

الأسئلـــة

س ١-ما موضوع الحديث؟

س ٢-اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س ٣-أجب عما يأتي:

أ- كيف يعتصم الإنسان من الشيطان ؟

ب- متى يجوز قول: (لو) ؟

ج - متى تكون العادات عبادات ؟

بـــاب

النهي عن الخلوة بالأجنبية[1]

(٣٠٩) عن عقبة بن عامر ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: (**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**). فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الأَنْصَارِ: (يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ)؟ قَالَ: (**الْحَمْوُ الْمَوْتُ**).

ولمسلمٍ: عن أبي الطاهر عن ابن وهب، قال: سمعت الليث يقول: (الحمو: أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج؛ ابن العم، ونحوه). [البخاري ٥٢٣٢، ومسلم ٢١٧٢].

أ ـ التراجم:

١- **عقبة بن عامر** ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٣٠٢).

٢- **أبو الطاهر**: أحمد بن عمرو بن السرح الأموي، مولاهم المصري، كان ثقة ثبتا فقيهاً من الصالحين، وحفَّاظ الحديث. توفي – رحمه الله –، سنة ٢٥٠ هـ تقريباً.

٣- **ابن وهب**: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو مُحَمَّد المصري الفقيه كان حافظاً ثقة مجتهداً، قال الإمام أحمد: (كان ابن وهب له عقل ودين وصلاح). توفي –رحمه الله– في مصر، سنة ١٩٧هـ.

٤- **الليث**، هو: أبو الحارث، الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء. إمام أهل مصر في عصره حديثاً وفقهاً، وأصله من خرسان، وكان من الكرماء الأجواد الثقات، اشتغل بالفتوى. قال الإمام الشافعي: (الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به). توفي – رحمه الله – في القاهرة، سنة ١٧٥هـ.

ب ـ موضوع الحديث: بيان حكم خلوة الرجل بالمرأة التي ليس محرماً لها.

---

(١) هذا الباب من تبويب الشارح: الشيخ عبد الله البسام رحمه الله.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يتسم التشريع الإسلامي بأنه لم يكتف بالنهي عن الجرائم والمعاصي وحدها، بل نهى عن كل ما يؤدي إليها بطريقٍ مباشرة أو غير مباشرة. ولهذا يحذّر النبي ﷺ من الدخول على النساء الأجنبيات والخلوة بهن؛ فإنه ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما؛ فإن النفوس ضعيفة والدوافع إلى المعاصي قوية، فتقع المحرمات، فنهى عن الخلوة بهن؛ ابتعاداً عن الشر وأسبابه. وبما أن عادة الناس المساهلة بدخول الحمو، فقد حذَّر منه الرسول ﷺ تحذيراً شديداً، فشبَّه دخوله بالموت؛ زجراً عن هذا التساهل، أي: فليحذر دخول الحمو، كما يحذر الموت.

د ـ من فوائد الحديث:

١- تحريم الدخول على الأجنبيات والخلوة بهن.

٢- تعظيم النبي ﷺ خطر خلوة الزوجة بالقريب الأجنبي؛ حيث شبَّهه بالموت.

٣- اعتناء الشريعة بسد ذرائع وقوع الفاحشة.

٤- الابتعاد عن مواطن الزلل عامة؛ خشية الوقوع في الشر.

٥- حرص الإسلام على سلامة الأعراض والأنساب.

٦- جواز المبالغة بالوصف إذا كان لذلك غرض شرعي.

٧- بلاغة النبي ﷺ.

هـ ـ تنبيه:

قال شيخ الإسلام: (كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر العزاب ألا يسكنوا بين المتأهلين، وألا يسكن المتأهل بين العزاب، وهكذا فعل المهاجرون لما قدموا المدينة على عهد النبي ﷺ).

الأسئلـــة

س ١-ما موضوع الحديث؟

س ٢-يحذّر النبي ﷺ من الدخول على النساء الأجنبيات والخلوة بهن. فما العلة في ذلك؟

س ٣-لماذا قال الرسول ﷺ: (الحمو الموت) ؟

س ٤-ما مدى ضرر سكن العزاب بين المتأهلين أو العكس؟

بـــاب

الصـــداق

تعريفـه:

هو: **العوض الذي يسمى في عقد النكاح، أو بعده، للمرأة بمقابل استباحة الزوج بضعها.**

مشروعيته:

الصداق مشروع: (بالكتاب)، و(السنَّة)، و(الإجماع)، و(القياس).

فأمـا الكتـاب: فقولـه تعـالى: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾ [النساء: ٤]، وغيرها من الآيات.

وأما السنَّة: ففعل النبي ﷺ، وتقريره، وأمره. كقوله ﷺ: (اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد). [البخاري ٥٨٧١].

وأما الإجماع: فقد اتفق العلماء على أن الصداق مشروع.

وأما القياس: فإنه لابد للبضع من استباحةٍ بالنكاح، ولابد لذلك من العوض.

حدُّ الصداق:

لم يجعل الشرع حدّاً لأكثره ولا لأقله، إلاَّ أنه يستحب تخفيفه؛ لقوله ﷺ: (أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة). [مسند الإمام أحمد ٦/١٤٥].

ولِما رواه (الخمسة) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه، ولا أُصدِقَت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية). [أبو داود ٢١٠٦].

والصالح العام يقتضي تخفيفه؛ فإن في ذلك مصلحة كبيرة للزوجين وللمجتمع؛ فكم من نساء جلسن بلا أزواج، وكم من شبان قعدوا بلا زوجات؛ بسبب المغالاة في المهور والنفقات التي خرجت

إلى حدّ السَّرَفِ والتبذير.

وجلوس الجنسين بلا زواج يحملهم على ارتكاب الفواحش والمنكرات.

وكم من مفاسد وأضرار، تولدت عن هذا السَّرَف، فمنها: الاجتماعية، والأخلاقية، والمالية، وغيرها.

الحديــث الأول

(٣١٠) عـن أنـس بـن مالـك ﷺ، أن النـبي ﷺ: (**أعتـق صـفية، وجعـل عتقهـا صـداقها**). [البخاري ٥٠٨٦، ومسلم ١٣٦٥].

أ ـ التراجم:

١- **أنس بن مالك** ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٨).

٢- **صفية**، هي: أم المؤمنين، صفية بنت حيي بن أخطب، أحد زعماء بني النضير، من ذرية هارون ابن عمران، أخي موسى – عليهما السلام – قُتِل زوجها كنانة بن أبي الحقيق يوم خيبر فصارت مع السبي، فأعتقها الرسول ﷺ وتزوجها، فأصبحت بذلك إحدى أمهات المؤمنين. قال ابن عبد البر: (كانت صفية عاقلة حليمة فاضلة). توفيت ﷺ في شهر رمضان، زمن معاوية ﷺ، سنة خمسين.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم جعل عتق المرأة صداقها.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

فتح النبي ﷺ خيبر عنوة، فصار النساء والصبيان أرقاء للمسلمين بمجرد السبي. فآلت صفية إلى النبي ﷺ. ومن كرمه أنه لم يكتف بالتمتع بها أمة ذليلة، بل رفع شأنها، بإنقاذها من الرق، وجعلها إحدى أمهات المؤمنين. وذلك: أنه أعتقها، وتزوجها، وجعل عتقها صداقها.

د ـ من فوائد الحديث:

١- مشروعية عتق الرجل أمته، وجعل عتقها صداقاً لها وتكون زوجته.

٢- أنه لا يشترط لذلك إذنها ولا شهود ولا ولي، كما لا يشترط التقيد بلفظ الإنكاح، ولا التزويج.

٣- مشروعية العتق.

٤- مشروعية الصداق.

٥- جواز كون الصداق منفعة دينية أو دنيوية.

٦- كمال رأفته ﷺ وشفقته.

هـ ـ تنبيه:

أن تعدد زوجات النبي ﷺ فيه مصالح دينية ودنيوية؛ ففي زواج النبي ﷺ من صفية رضي الله عنها ما يدل على كمال رأفته وشفقته وعمله بما يقول، فهذه أرملة فقدت أباها مع أسرى بني قريظة المقتولين، وقتل زوجها في معركة خيبر وهما سيدا قومهما، ووقعت في الأسر والذل، وبقاؤها تحت أحد أتباعه زوجة أو أمة ذِلٌّ لها وكسر لعزها، ولا يرفع شأنها ويجبر قلبها إلا أن تنقل من سيد إلى سيد، فكان ﷺ أولى بها.

وبهذا تعلم أن هذا التعدد الذي وقع للنبي ﷺ في الزوجات ليس لإرضاء رغبة جنسية، كما يقول أعداء هذا الدين والكائدون له، وإلا لَقَصَدَ إلى الأبكار الصغار، ولم يكن زواجه من ثيبات انقطعن لفقد أزواجهن.

وإذا استعرضنا قصة زواجه ﷺ بأمهات المؤمنين واحدة واحدة وجدناها لا تخرج عن هذه المقاصد الرحيمة النبيلة، فحاشاه وما أبعده ﷺ عما يقول المعتدون الظالمون.

الأسئلـــة

س ١-ضع علامة (✓) أو علامة (×) أمام العبارات التالية:

أ- فتح رسول الله ﷺ خيبر عنوة. ( )

ب- توفيت صفية أم المؤمنين رضي الله عنها في زمن عثمان رضي الله عنه. ( )

ج- أصدق رسول الله ﷺ صفية رضي الله عنها اثنتي عشرة أوقية. ( )

د - تسليم الصداق يكون قبل الزواج وبعده. ( )

س ٢-ما الأصل في مشروعية الصداق ؟

س ٣-اذكر ما تستفيد من الحديث.

س ٤-في قصة زواج النبي ﷺ من صفية رضي الله عنها ردٌّ على من زعم أن تعدد زوجاته ﷺ كان لرغبة جنسية. وضح ذلك.

س ٥-اذكر ثلاثاً من أضرار المغالاة في المهور والنفقات.

الحديــث الثاني

(٣١١) عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ، أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت: (إِنِّي وَهَبْتُ نَفْسِي لك). فَقَامَتْ طَوِيلاً. فَقَالَ رَجُلٌ: (يا رسول الله، زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ). فَقَالَ: (**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا**)؟ قَالَ: (مَا عِنْدِي إِلاّ إِزَارِي هذا). فَقَالَ رسول اللهﷺ: (**إِنْ أَعْطَيْتَهَا إزارك جَلَسْتَ ولا إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئاً**)، قَالَ: (مَا أَجِدُ). قَالَ: (**الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ**). فالتمَس، فَلَمْ يَجِدْ شيئاً. فَقَالَ رسول الله ﷺ: (**هل مَعَكَ شَيْءٌ مِن الْقُرْآن**)؟ قَالَ: (نَعَمْ). فَقَالَ رسول الله ﷺ: (**زَوَّجْتكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنْ القُرْآنِ**).

[البخاري ٥١٣٥، ومسلم ١٤٢٥].

أ ـ ترجمة الراوي:

هو: أبو العباس، سهل بن سعد بن مالك، المعمر الفاضل، بقية أصحاب رسول الله ﷺ، الخزرجي الأنصاري ﷺ، وكان أبوه من الصحابة الذين توفوا في حياة النبي ﷺ.

كان سهل يقول: (شهدت المتلاعنين عند رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة). قيل: كان اسمه حَزَناً فغيره النبي ﷺ. وهو آخر من توفي بالمدينة من الصحابة، سنة إحدى وتسعين، وكان عمره مئة سنة. وليس هو الذي توفي بالإسكندرية، بل ذلك ابنه العباس.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم جعل القرآن صَداقاً.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

خص الله تعالى النبي ﷺ بأشياء، منها: تزوجه بِمَن تَهَب نفسها له بغير صداق، كما في قوله

تعـــالى: ﴿ وَٱمۡرَأَةً مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾. [الأحزاب: ٥٠]، فجاءت هذه المرأة واهبة نفسها، لعلها تكون إحدى نسائه رغبة في الخير. ولكن شاء الله تعالى أن لا رغبة للنبي ﷺ فيها. ولهذا فإن أحد الصحابة لما رأى ذلك التمس من النبي ﷺ أن يزوجه بها – رضي الله عنهما. وكان ﷺ في غاية الأدب – فقبل النبي ﷺ. وبما أن الصداق لازم في النكاح، ولفقر هذا الصحابي ﷺ حيث لم يجد شيئاً يصدقها به، زوجه إياها وجعل صداقها أن يُعلِّمها بعضاً من سور القرآن الكريم.

د ـ من فوائد الحديث:

١- جواز عرض المرأة نفسها، أو الرجل ابنته، على رجل من أهل الخير والصلاح.

٢- ولاية الإمام على المرأة التي ليس لها ولي من أقربائها.

٣- أنه لابد من الصداق في النكاح؛ لأنه أحد العوضين.

٤- جواز كون الصداق يسيراً.

٥- مشروعية ذكر الصداق في العقد.

٦- أن (خُطبة العقد، الواردة في السنَّة)[1] لا تجب؛ حيث لم تذكر في هذا الحديث.

٧- أنه يصح أن يكون الصداق منفعة؛ كتعليم: القرآن، أو الفقه، أو الأدب، أو صنعة، أو غير ذلك من المنافع.

٨- أن النكاح ينعقد بكل لفظ دال عليه.

٩- استحباب تعجيل تسليم المهر.

---

(١) خطبة العقد، هي: الخطبة التي يتلوها العاقد في مجلس عقد النكاح قبل الإيجاب والقبول، وهي قوله: (إن الحمد لله، نحمده ونستعينه... الخ)، وهي مشروعة كذلك بين يدي كل أمرٍ هام.

١٠- أن سكوت المرأة عند العقد عليها يقوم مقام النطق؛ إذا لم يمنع من كلامها خوف أو حياء أو غيرهما.

١١- أن طالب الحاجة لا ينبغي له أن يُلِحَّ في طلبها، بل يطلبها برفق وتأن، ويَدخل في ذلك طالب الدنيا والدين؛ من: مستفتٍ وسائل وباحث عن علم.

١٢- حسن خلقه ولطفه ﷺ إذ لم يردَّها حين لم يرغب فيها، بل سكت حتى طلبها منه بعض أصحابه.

١٣- نظر الإمام في مصالح رعيته وإرشادهم إلى ما يصلحهم.

١٤- أن الهبة لا تتم إلا بالقبول.

الأسئلـــة

س ١-اذكر ثلاث خصال لسهل بن سعد رضي الله عنه.

س ٢-هذا الحديث له ما يدل عليه من القرآن فاذكر ذلك.

س ٣-ماذا تستفيد من قوله ﷺ مما يأتي: = التمس ولو خاتماً من حديد.

= زوجتكها بما معك من القرآن.

= هل عندك من شيء تُصْدِقُها؟

س ٤-اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

- خطبة العقد (واجبة – مستحبة – جائزة – مكروهة).
- تيسير الصداق (واجب – مستحب – جائز – مكروه).
- تعجيل المهر (واجب – مستحب – جائز – مكروه).
- أخذ الأجرة على تعليم القرآن (مستحب – جائز – مكروه – محرم).

س ٥-ما حكم الصداق في النكاح؟ فصّل القول في ذلك.

الحديــث الثالث

(٣١٢) عـن أنـس بـن مالـك ﷺ أن رسـول الله ﷺ رأى عبـد الـرحمن بـن عـوف، وعليـه رَدْع[١] زعفران، فقال النبي ﷺ: (**مَهْيَمْ**)؟ فقال: (يا رسول الله، تزوجت امرأة). فقال: (**مَا أصدَقتَها**)؟ قال: (وزن نواة من ذهب). قال ﷺ: (**بارَكَ اللهُ لَكَ، أولِمْ وَلو بِشَاةٍ**).

[البخاري ٦٣٨٦، ومسلم ١٤٢٧].

أ ـ التراجم:

١- **أنس بن مالك** ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٨).

٢- **عبد الرحمن بن عوف**: بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، الذين أخبر عمر ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه توفي وهو عنهم راضٍ، وأسند رفقتُه أمرهم إليه حتى بايع عثمان، ولد بعد الفيل بعشر سنين، وأسلم قديماً قبل دخول دار الأرقم، وهاجر الهجرتين وشهد بدراً وسائر المشاهد. وكان اسمه عبد الكعبة فغيَّره النبي ﷺ. ومناقبه ﷺ كثيرة. مات سنة اثنتين وثلاثين، وعاش اثنتين وسبعين، ودفن بالبقيع، وصلى عليه عثمان، وقيل: الزبير بن العوام ﷺ أجمعين.

٣- **امرأة**: ورد في بعض الروايات أنها من الأنصار، ونقل ابن حجر أنها: بنت أبي المحيس، أنس بن رافع بن أمرئ القيس الأوسي.

---

(١) قال ابن الملقن – رحمه الله – في كتابه "الإعلام": (قوله "وعليه رَدْع" لم أرها في الصحيحين). (٣١٢/٨).
وينظر: فتح الباري: (٢٣٣/٩).

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم وليمة الزواج.

ج ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
رَدْع	بفتح (الراء) وسكون (الدال)، أي: أثر.
مهْيم	بفتح (أوله) وسكون (ثانيه) وفتح (ثالثه)، أي: مالَك وشأنك.
وزن نواة	معيارٌ للذهبِ معروفٌ لديهم، قالوا: إنه وزن خمسة دراهم؛ يساوي: ١٥ جراماً تقريباً.
بارك الله لك	البركة هي: النماء والزيادة.
أولم	فعل أمر، مشتق من: (الوليمة)، وهي مأخوذة من (الوَلم) وهو: الجمع. واصطلاحاً هي: طعام النكاح.

د ـ المعنى الإجمالي للحديث:

رأى النبي ﷺ على عبد الرحمن بن عوف شيئاً من أثر الزعفران، وكان الأولى بالرجال أن يتطيبوا بما يظهر ريحه ويخفى أثره. فسأله – بإنكارٍ – عن هذا الذي عليه؟ فأخبره أنه حديث عهد بزواج، وقد أصابه من زوجه، فرخَّص له في ذلك. ولما كان ﷺ حَفِياً بأصحابه عطوفاً عليهم، يتفقد أحوالهم؛ ليقرهم على الحسن منها، وينهاهم عن القبيح، سأله عن صداقه لها؟ فأخبره أنه وزن نواة من ذهب. فدعا له ﷺ بالبركة، وأمره أن يولم من أجل زواجه ولو بشاة.

هـ ـ من فوائد الحديث:

١- كراهة التطيب بالزعفران وما يظهر أثره من الطيب للرجال.

٢- تفقد الوالي والقائد لأصحابه، وسؤاله عن أحوالهم وأعمالهم التي تعنيه وتعنيهم.

٣- استحباب تخفيف الصداق.

٤- الإشارة إلى أصل الصداق في النكاح، بناء على مقتضى الشرع والعادة.

٥- الدعاء للمتزوج بالبركة.

٦- مشروعية الوليمة من الزوج، وأن لا تقل عن شاة إذا كان من ذوي اليسار.

٧- حسن خلق النبي ﷺ وتلطفه مع صحابته.

و ـ تنبيه:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: (أجمع العلماء على جواز عقد النكاح بدون فرض الصداق، وتستحق مهر المثل إذا دخل بها بإجماعهم).

الأسئلـــة

س ١-اذكر معنى المفردات التالية:

(ردع – مهيم – أولم – بارك الله لك).

س ٢-ما الفرق بين طيب الرجال وطيب النساء ؟

س ٣-اذكر الدعاء الوارد للمتزوج.

س ٤-ما حكم وليمة الزواج؟

س ٥-ماذا تستفيد من قوله: (وزن نواة من ذهب)؟

س ٦-أجب عما يأتي:

أ- كم يساوي صداق عبد الرحمن بن عوف لامرأته من الذهب بالجرام ؟

ب-اذكر اسم عبد الرحمن بن عوف قبل إسلامه. ولماذا غيَّره النبي ﷺ ؟

ج- عدّد ثلاث مناقب لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

س ٧-في هذا الحديث دلالة على اهتمام النبي ﷺ بأصحابه. مم يؤخذ ذلك؟

ثانياً: أحاديث في الآداب والأخلاق الإسلامية

الحديــث الأول

في فضل الحب في اللّه – سبحانه وتعالى –

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: (**أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله له على مدرجته مَلَكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمةٍ تَرُبّها؟ قال: لا. غير أنِّي أحببته في الله عز وجل. قال: فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه**). [مسلم: ٢٥٦٧].

أ ـ ترجمة الراوي:

أبو هريرة ﷺ. سبقت ترجمته في حديث: (٣٠١).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أخاً له	المراد: الأخوة الدينية.
أرصد الله له	أقعده يرقبه.
مدرجته	بفتح (الميم) و(الراء) هي: الطريق، سميت بذلك؛ لأن الناس يَدرجون عليها، أي: يمشون.
تربها	تقوم بإصلاحها في الزيارة.
في الله	(حرف الجر) بمعنى (اللام) أي: لله.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يخبر ﷺ في هذا الحديث عن الثواب الذي حازه ذلك الرجل الذي تحرك لزيارة أخيه في الله، لا لأجل طمع دنيوي يناله منه وإنما لباعث الأخوَّة في الدين. فلما علم الله منه الإخلاص في ذلك بعث

إليه رسولاً من ملائكته؛ تشريفاً وتعجيلاً لمسرَّته، يبشّره بمحبة الله له كما أحب أخاه في الله، وغرض الرسول ﷺ من هذا الإخبار حثنا على التزاور وتبادل المحبة في الله؛ لننال محبة الله عز وجل.

د ـ من فوائد الحديث:

١- عِظَم فضل زيارة الصالحين، وأنه من أفضل الأعمال المقرِّبة إلى الله تعالى.

٢- الحث العظيم على الحب في الله تعالى.

٣- عظم ثواب المحبة لله تعالى؛ حيث إن الله أحبه كما أحبه من أجله.

٤- إثبات صفة المحبة لله تعالى، والرد على المعطِّلة النافين لها.

٥- أن الآدميين قد يرون الملائكة في الدنيا.

٦- مقدار تأثير النية في الأعمال.

٧- جواز شد الرحال للتزاور في الله تعالى.

الأسئلـــة

س ١- ما معنى الكلمات التالية:

(أرصد – مدرجته – تربّها) ؟

س ٢- هل هذا الثواب ثابت لكل من زار أخاً له في الله تعالى ؟

س ٣- ما المراد من قول الملَك: (هل لك عليه من نعمة تربها)؟

س ٤- ما حكم شد الرحال للتزاور في الله تعالى؟

س ٥- في هذا الحديث إثبات صفة من صفات الله تعالى فاذكرها.

الحديــث الثاني

في مشروعية عيادة المريض

عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**عودوا المريض، وأطعموا الجائع، وفكوا العاني**). [البخاري: ٥٦٤٩].

أ ـ ترجمة الراوي:

هو: أبو موسى، عبد الله بن قيس الأشعري القحطاني ﷺ. قدم على النبي ﷺ في مكة فأسلم ورجع إلى قومه، ثم قدم في خمسين منهم إلى النبي ﷺ في المدينة عند فتح خيبر، وكان حسن الصوت بقراءة القرآن. ولاه النبي ﷺ على اليمن، فلما توفي النبي ﷺ قدم المدينة. وشهد فتوح الشام، ثم استعمله عمر على البصرة، فافتتح الأهواز وأصبهان، ثم عزله عثمان عن البصرة، فتحول إلى الكوفة، فولَّاه عثمان عليها، فمات فيها سنة أربع وأربعين.

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
عودوا	عيادة المريض هي: زيارته وتفقده، وأصله من: الرجوع، والعَود: الرجوع.
المريض	من أُصيب بأيّ مرض.
فكوا	خلصوا.
العاني	الأسير.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

الدين الإسلامي دين الرحمة ودين المواساة، والنبي ﷺ في هذا الحديث يشرّع لأمته أنواعاً من المواساة، فيأمر بزيارة المريض؛ لتطييب خاطره والتخفيف من آلامه. ويأمر بسد خُلَّة الجائع بما يدفع

جوعته، ويأمر بتخليص الأسير من أيدي الكفار ببذل فدائه، والسعي في إطلاق أسره.

فما أجملها من توصيات وما أحكمها من تشريعات!

د ـ من فوائد الحديث:

١- مشروعية عيادة المريض.

والبخاري – رحمه الله – جزم بالوجوب، فقال: (باب وجوب عيادة المريض) على ظاهر الأمر بالعيادة.

وقال الجمهور: هي ندب، وقد تصل إلى الوجوب في حق بعضٍ دون بعض.

٢- عدم الجلوس عند المريض طويلاً؛ حتى لا يضجر أو يشق على أهله، إذا كان ذلك يؤذيه أو يؤذيهم؛ لمنافاة ذلك لمقصود الزيارة.

٣- تعهّد المريض وتفقّد أحواله والتلطّف به؛ لأن هذا من مقاصد الزيارة.

٤- وجوب إطعام الجائع؛ بإعطائه ما يسد جوعه.

٥- وجوب تخليص الأسير من أيدي الكفار؛ متى ما وُجِدَتْ القدرة على ذلك.

٦- مشروعية التكافل الاجتماعي، والاهتمام بأمور المسلمين، وأنهم كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

الأسئلـــة

س ١-عيادة المريض حق من حقوقه، وضّح حكمها.

س ٢-مشروعية التكافل الاجتماعي، اذكر ما يتعلق به من هذا الحديث.

س ٣-اذكر شيئاً من آداب زيارة المريض، وبعضاً من مقاصد زيارته. وما الفرق بينهما؟

س ٤-ما المراد بـ(العاني)، المذكور في الحديث؟

س ٥-اشتهر أبو موسى الأشعري ﷺ بحسن الصوت في قراءة القرآن، اذكر ما يدل على ذلك.

الحديــث الثالث

مشروعية السلام، وفوائد إفشائه بين الناس

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم**). [مسلم:٥٤].

أ ـ ترجمة الراوي:

أبو هريرة ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٣٠١).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
ولا تؤمنوا	أي: لا يكمل إيمانكم، ولا يصلح حالكم في الإيمان، إلاَّ بالتحابّ في الله تعالى.
تحابوا	يحب بعضكم بعضاً.
أفشوا السلام	أظهروه، وانشروه بين الناس.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث الطريق الموصل إلى الجنة وهو: الإيمان؛ فإنه الطريق الوحيد إليها، ليس لها طريق غيره. ثم يبين ﷺ ما ينمّي الإيمان في القلوب، ويحقق الألفة بين المؤمنين التي لا يكمل إيمانهم إلا بها حتى يكونوا صفاً واحداً متعاونين على البر والتقوى، فيأمر بإفشاء السلام بين المؤمنين، وهو: إظهار تبادل تلك الكلمة الطيبة الجامعة لمعاني الخير إذا التقى بعضهم ببعض، فيقول المبتدئ: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فيأتي بضمير الجمع وإن كان المسلَّم عليه واحداً، ويقول المجيب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. فيأتي بحرف العطف في قوله: (وعليكم).

قال الإمام النووي – رحمه الله –: (والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تَكْمُنُ أُلفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميِّز لهم عن غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمات المسلمين).

د ـ من فوائد الحديث:

١- أن الإيمان شرط في دخول الجنة.

٢- تحريم الجنة على مَن مات وليس بمؤمن.

٣- أن محبة المسلم لإخوانه المسلمين واجبة ولا يكمل الإيمان إلا بها.

٤- أن كُره المسلمين وبُغضهم علامة من علامات الكفر والنفاق.

٥- مشروعية السعي إلى كل ما يُحدث الأُلفة بين المسلمين، والبعد عن كل ما يورث العداوة والشقاق.

٦- الحث على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم، مَن عرفت ومَن لم تعرف.

٧- لا يجوز أن يُستبدَل بالسلام غيره؛ من الألفاظ التي أحدثها الناس.

٨- عِظَم شأن السلام؛ حيث إنه تحية المسلمين في الدنيا والآخرة.

٩- يُفهَم من الحديث: أن ترك السلام يُورِث العداوة ويُبعد المحبة.

١٠- لا يكفي السلام سِراً بل يُشترط الجهر.

١١- النهي عن محبة أعداء الله وموالاتهم؛ لأنها تنافي محبة الله ورسوله والمؤمنين ولا تجتمعان في قلب واحد.

١٢- مع ما في السلام من الدعاء لأخيك المسلم بالسلامة من الآفات والمصائب والشرور، وحلول رحمة الله وبركاته عليه، فإنه من أعظم ما يقوّي المحبَّة بين المسلمين؛ تلك المحبة التي تقوِّي الإيمان الموصل إلى رضا الله – سبحانه وتعالى – وجنات النعيم.

الأسئلـــة

س ١-ما الإيمان المنفي في هذا الحديث؟

س ٢-ما أول أسباب التآلف؟

س ٣-ما معنى السلام؟ وما صفته؟ وما كيفيته؟

س ٤-ما شرط دخول الجنة؟

س ٥-ما حكم استبدال السلام بغيره من الألفاظ؟

س ٦-اذكر بعض الفوائد التي تعود على المسلمين من إفشاء السلام.

الحديــث الرابع

في مشروعية الاستئذان وكيفيته

عن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**الاستئذان ثلاث، فإن أُذِن لك وإلا فارجع**). [البخاري: ٥٨٩١، ومسلم: ٢١٥٣].

أ ـ التراجم:

أبو موسى الأشعري ﷺ. سبقت ترجمته في: الحديث الثاني.

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
الاستئذان	طلب الإذن في الدخول على مَن في المنزل.
ثلاث	ثلاث مرات، يقول في كل مرة: السلام عليكم، أأدخل؟

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

لقد عظَّم الله حرمة المسلم، وحرَّم دخول منزله بغير إذنه، وأوجب الاستئذان عليه، فقال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْ ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٢٨] وقد بين لنا النبي ﷺ في هذا الحديث مقدار تكرار الاستئذان بأن يكرره المستأذن ثلاثاً، فإن أذِن له صاحب المحل بالدخول دخل، وإن لم يأذن له بذلك رجع ولم يدخل.

د ـ من فوائد الحديث:

١- وجوب الاستئذان لمن أراد دخول منزل غيره.

٢- تحريم دخول منزل بدون إذن صاحبه.

٣- تعظيم حرمة المسلم؛ حيث لا يجوز دخول منزله بغير إذنه.

٤- يجوز لصاحب المنزل إذا سمع الاستئذان ألاَّ يأذن للمستأذن بالدخول إذا كان مشغولاً في أمرٍ ديني أو دنيوي، وإلا فيُستحبُّ له الإذن لأخيه.

٥- لا يجوز الزيادة على الثلاث إذا غلب على الظن أن صاحب المنزل سمع الاستئذان؛ لما فيه من أذى المسلم بغير حق.

٦- لا ينبغي للمستأذن أن يحمل في نفسه شيئاً على أخيه إذا لم يأذن له؛ لقول الله تعالى : ﴿ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾ [النور: ٢٨].

الأسئلـــة

س ١- كم عدد مرات الاستئذان؟ ومتى يجوز الزيادة عليها؟

س ٢- اذكر صفة الاستئذان.

س ٣- ما حكم الدخول في أماكن الغير بغير استئذان ؟ مع ذكر الدليل.

س ٤- يَعمد البعض إلى الاستئذان أو إعلام صاحب الدار بلفظ: (أنا)، ما حكم ذلك ؟

س ٥- استأذنتَ على قريب لك فلم يأذن لك. فما الموقف الشرعي من ذلك؟

الحديــث الخامس

في آداب المجلـس

عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، عن النبي ﷺ: (**أنه نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا**)، وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه. [متفق عليه، واللفظ للبخاري: ٥٩١٩].

أ ـ ترجمة الراوي:

عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٥).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
تفسحوا	أي: توسعوا فيما بينكم.
وتوسعوا	أي: ينضم بعضكم إلى البعض حتى يفضل من الجمع مجلس للداخل.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يوضح الرسول ﷺ في هذا الحديث للأمة الإسلامية آداب الجلوس، فينهى المسلم عن إقامة أخيه المسلم من مكانٍ سبق إليه بالجلوس؛ ليحل محله؛ لأن في ذلك هضم لحقه وإثارة لضغنه. والإسلام جاء لإعطاء كل ذي حق حقه. ولم يهدر الرسول ﷺ حق القادم، بل أمر الجالسين بتمكينه من الجلوس بطريقة تحفظ لكل من الجالس والقادم حقه؛ وذلك بأن يعمل الجالسون على إيجاد فجوة يجلس فيها القادم. ثم إن راوي الحديث عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما-؛ لمزيد ورعه لا يجلس في مكانٍ تركه له صاحبه توقيراً له؛ وخشية دخوله في النهي، ولاحتمال أن يكون القائم استحيا منه، ولم تطب نفسه بذلك.

د ـ من فوائد الحديث:

١- تحريم إقامة الإنسان من موضعه الذي سبق إليه.

٢- أن الناس في المباح كلهم سواء، فمن سبق إلى شيء استحقه، ومن استحق شيئاً فأُخِذَ منه بغير حق فهو غصب، والغصب حرام.

٣- أن النهي عام للمجالس العامة؛ كالمساجد ومجالس الحكام والعلم. والمجالس الخاصة؛ كمن دعا قوماً بأعيانهم إلى منزله لوليمة ونحوها.

٤- لا يدخل في النهي: المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولم يؤذن له فيها؛ لأنه يجوز إخراجه حينئذ.

٥- لا يدخل في النهي: المجانين، ومن يحصل منهم الأذى؛ كآكل الثوم النِّيْء إذا دخل المسجد، والسفيه إذا دخل مجلس العلم أو الحكم، ونحو ذلك.

٦- لا يدخل في النهي: من أَلِفَ في المسجد موضعاً يفتي فيه أو يقرئ قرآناً أو غيره من العلوم الشرعية فهو أحق به، وإذا حضر لم يكن لغيره أن يقعد فيه.

٧- يدخل في معنى الحديث: مَن سبق إلى موضعٍ؛ من الطرق، ومقاعد الأسواق، ونحوها.

٨- مشروعية التوسع؛ لتمكين القادم من الجلوس.

٩- النهي أن يقع في نفس المسلم شيء من الحقد على أخيه المسلم، إذا لم يقم له ويؤثره بمجلسه.

١٠- منع استنقاص حق المسلم المفضي إلى الضغائن، والحث على التواضع المقتضي المودة.

هـ ـ تنبيه:

قال الإمام النووي – رحمه الله –: (وأما فعل ابن عمر – رضي الله عنهما – فهو ورع منه، وليس قعوده فيه حراماً إذا قام برضاه؛ لكنه تورعٌ منه لوجهين:

- الأول: أنه ربما استحيا منه إنسان، فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه. فسدَّ ابن عمر الباب؛ ليسلم من هذا.
- والثاني: أن الإيثار بالقُرَب مكروه، أو خلاف الأولى- بأن يتأخر عن موضعه من الصف الأول ويؤثره به وشبه ذلك –، وإنما يحمد الإيثار بحظوظ النفس وأمور الدنيا دون القُرَب. والله أعلم". [شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤/١٦٠].

الأسئلـــة

س١- وضح معنى: (تفسحوا، توسعوا).

س٢- يُنهى المسلم عن إقامة من سبقه إلى مكان. اذكر السبب في ذلك.

س٣- للقادم إلى المجلس حق في إيجاد مكان له. فكيف يكون ذلك؟

س٤- اذكر حالات يُستثنى أصحابها من النهي في هذا الحديث.

س٥- قد يتنازل الشخص عن مجلسه لأخيه، فما حكمه؟

س٦- هل النهي عام للمجالس كلها؟

س٧- ما حكم الإيثار بالقُرَب؟

س٨- ما حكم إقامة الإنسان من مكانه الذي سَبق إليه؟

الحديــث السادس

في آداب المناجــاة

عن ابن مسعود ﷺ، أن النبي ﷺ قال: (**إذا كنتم ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الآخر ـ حتى تختلطوا بالناس ـ؛ من أجل أنْ يحزنهُ**). [البخاري ٦٢٩٠، ومسلم ٢١٨٤].

أ ـ ترجمة الراوي:

عبد الله بن مسعود ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٢٩٧).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
فلا	نافية ومعناها: النهي، والنفي أبلغ؛ لأنه يتضمن النهي وزيادة.
يتناجى اثنان	يتحدثان سرّاً؛ بحيث لا يسمعهما صاحبهما.
تختلطوا بالناس	أي يختلط الثلاثة بغيرهم ولو واحداً.
من أجل	تعليل، أي: لأجل.
يحزنه	يسوؤه؛ لأنه قد يتوهم أن نجواهما؛ لسوء رأيهما فيه أو لإضمار مكيدة له.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

من حقوق الصحبة أن لا يصدر فيها ما يكدر أحد المتصاحبين من قول أو فعل، ومن ذلك ما نهى عنه الرسول ﷺ في هذا الحديث من تسارّ الاثنين فيما بينهما بحيث لا يسمعهما الثالث المصاحب لهما؛ لما يترتب على ذلك من تكدر باله وسوء ظنه بهما. أما إذا انتفى المحذور، بأن صار الحاضر للمناجاة أكثر من واحد فلا مانع منها.

د ـ من فوائد الحديث:

١- تحريم تناجي اثنين بحضرة ثالث أو تحدثهما جهراً بلغة لا يفهمها.

٢- لا بأس بالمناجاة بين الاثنين إذا كان بحضرتهما أكثر من واحد.

٣- الحث على حسن الصحبة، والابتعاد عما يورث التباغض أو يحزن المسلم.

٤- عظم حاجة المسلمين إلى الإسلام؛ لتنظيم حياتهم الاجتماعية المتفككة التي أورثت التباغض والشحناء.

هـ ـ تنبيه:

(الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً)؛ وأنه ينبغي تبيين الحكمة في الأحكام ما أمكن؛ وذلك أن الرسول ﷺ علَّق الحكم على وجود الحزن أو مظنته؛ فإذا كان ذلك التناجي لا يحزن الثالث انتفى التحريم؛ كأن يحتاج الرجل الثالث للانفراد بأحدهما للصلح بينهما، أو للخطبة لأحدهما من الآخر، فهذا لا يحزن الثالث بل يسره، وهكذا.

الأسئلـــة

س١- ما الحكمة في النهي عن التناجي بين الاثنين دون الثالث؟ وهل يزول المحظور برفع الصوت؟

س٢- متى تُباح المناجاة بين الاثنين؟

س٣- بين معنى ما يلي: (فلا – يتناجى – تختلطوا – من أجل).

الحديــث السابع

في الحث على أداء الأمانة والتحذير من الخيانة

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك**).

[رواه: أبو داود ٣٥٣٥، والترمذي ١٢٦٤].

وقال الترمذي: حديث حسن. وقال الشوكاني: إنه بجميع طرقه ناهض للاحتجاج، وصححه الألباني في: إرواء الغليل.

أ ـ ترجمة الراوي:

أبو هريرة ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٣٠١).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أدِّ	من الأداء، وهو: دفع ما يجب دفعه.
الأمانة	كل حق لزمك أداؤه وحِفظُه.
ائتمنك	فوض إليك أمر أمانته.
الخيانة	التفريط في الأمانة.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

يأمر النبي ﷺ كل من عنده حق لأخيه، قد فَوَّض إليه حفظه واسترعاه عليه أن يحافظ عليه تمام المحافظة وأن يدفعه إليه إذا طلبه منه كاملاً موفوراً.

وإذا صدر من بعض ذوي النفوس خيانة في حق أخيه فلا ينبغي للمخون أن يقابل الخائن بمثل

فعله القبيح؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك، بل يقابل إساءته بالإحسان.

د ـ من فوائد الحديث:

١- وجوب حفظ الأمانة وأدائها إلى صاحبها.

٢- تحريم الخيانة في الأمانة؛ سواء كان ذلك بالتفريط في حفظها، أو بالتعدي عليها.

٣- مشروعية مقابلة الإساءة بالإحسان.

هـ ـ تنبيه:

حمل الجمهور النهي عن مقابلة الخيانة بمثلها على (الاستحباب)؛ لدلالة قوله تعالى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الشورى: ٤٠].

وقوله: ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦] على (الجواز)، وهذه هي المعروفة بمسالة (الظَّفَر).

وبهذا: يتبين الجمع بين هذا الحديث وهذه الآيات، والله أعلم.

الأسئلـــة

س١- ما معنى المفردات التالية:

(الأمانة – الخيانة) ؟

س٢- كيف تجمع بين هذا الحديث، وقوله تعالى:

﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا ﴾ ، وقوله: ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦ ﴾ ؟

س٣- ما حكم حفظ الأمانة؟

س٤- ما حكم الخيانة؟

س٥- ما الفرق بين التفريط في حفظ الأمانة والتعدي عليها؟ بين ذلك بمثال.

الحديــث الثامن

في الحث على التزام الصدق والتحذير من الكذب

عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدى إلى البِر؛ وإن البِر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق؛ حتى يكتب عند الله صديقاً. وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار؛ وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً**).

[متفق عليه، واللفظ لمسلم، البخاري: ٦٠٩٤، ومسلم: ٢٦٠٧].

أ ـ ترجمة الراوي:

عبد الله بن مسعود ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث (٢٩٧).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
عليكم	الزموا، من باب: الإغراء.
الصدق	مطابقة الخبر للواقع. والكذب: الإخبار بخلاف الواقع.
يهدي	من الهداية، وهي: الدلالة الموصلة إلى المطلوب.
البِر	أصله التوسّع في فعل الخير. وهو: اسم جامع للخيرات كلها، ويطلق على: العمل الخالص الدائم.

الكلمة	معناها
الفجور	قال الراغب: أصل الفجر: (الشَّقّ)، والفجور: شق ستر الديانة. ويطلق على الميل إلى الفساد والانبعاث في المعاصي. وهو اسم جامع للشر.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

الصدق خُلُقٌ رفيع، والكذب خُلُقٌ وضيع، فالصدق صفة المؤمن، والكذب صفة المنافق، فالمؤمن لا يخبر بخبر يتنافى مع الواقع؛ لأن إيمانه يمنعه من الخلق الذميم. والنبي ﷺ في هذا الحديث يبين أن الصدق أصل البر الذي هو الطريق إلى الجنة، وأن الكذب أصل الفجور الذي هو الطريق إلى النار. كما يبين ﷺ فائدة أخرى للصدق وهي: أن الرجل إذا لازم الصدق كُتِبَ مع الصديقين عند الله – سبحانه وتعالى –. وبين مضرة أخرى للكذب وهي: أن الرجل إذا لازم الكذب كُتِبَ مع الكذابين عند الله تعالى. فأي ترغيب للصدق وتحذير من الكذب أعظم من هذا ؟

د ـ من فوائد الحديث:

١- الحث على الصدق وملازمته، وبيان منفعته في الدنيا والآخرة.

٢- التحذير من الكذب، وبيان مضرته في الدنيا والآخرة.

٣- أن دخول الجنة ودخول النار يحصُلان بأسبابٍ مِنْ قِبَل العبد.

٤- أن مَن أكثر مِن شيء صار من أهله.

٥- النهي عن الكذب حتى في المزاح.

٦- كلما قويت جريمة الكذب كانت هدايتها إلى الفجور أسرع. فليس الكذب على الله ورسوله كالكذب على سائر الناس، وليس الكذب على الناس كالكذب في المزاح، وإن كان الجميع منهياً عنه.

هـ ـ معنى التورية:

أن يقصد بعبارته مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ وبالنسبة إلى ما يفهمه المخاطَب. وقد بيَّن العلماء: أنّه يجوز الكذب في حالاتٍ ثلاث، واستدل العلماء لذلك بحديث أم كلثوم عن النبي ﷺ: (ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً). متفق عليه. [البخاري ٢٥٤٦، مسلم ٢٦٠٥]. وزاد مسلم في رواية قالت: (ولم أسمعه يرخِّص في شيء مما يقول الناس إلاَّ في ثلاث؛ تعني: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل إلى امرأته وحديث المرأة زوجها).[شرح النووي على صحيح مسلم: ١٥٧/١٩].

وبهذا يمكن الجمع بين هذه الأحاديث المبيحة والمحرِّمة. وكذلك قوله تعالى عن إبراهيم: ﴿ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: ﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ . [الأنبياء: ٦٣]، وقوله في زوجه: (إنها أختي). وقوله تعالى: ﴿ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴾ . [يوسف: ٧٠] والله أعلم.

الأسئلـــة

س١- ما معنى المفردات التالية:

(عليكم – الصدق – الفجور) ؟

س٢- لماذا حث الشرع على الصدق، ونهى عن الكذب؟

س٣- البعض يأتي بالكذب مازحاً في حديثه. فما حكم ذلك ؟ وما حكم الإكثار منه؟

س٤- ما الأمور المستثناة من هذا الحديث؟ مع التمثيل لذلك.

س٥- ما الفرق بين الكذب والتورية؟

الحديــث التاسع

في التحذير من النفاق

عن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما –: أن رسول الله ﷺ قال: (**أربعٌ مَن كُنَّ فيه كان مُنافقاً خالصاً، ومَن كانت فيه خصلةٌ منهُنَّ كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدَعَها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدَّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**). [البخاري: ٣٤، ومسلم: ٥٨].

أ ـ ترجمة الراوي:

عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي – رضي الله عنهما – كان حافظاً كاتباً. قال: (كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه. فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضبِ والرّضا! فأمسكت عن الكتابِ، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فأوْمَأ بأصبُعِه إلى فيه فقال: "اكتبُ، فو الذي نفسي بيده مَا يخْرُجُ منهُ إلا حَقٌ"). (أبو داود ٣٦٤٦). فحفظ كثيراً من أحاديث رسول الله ﷺ، ولكن لم تكثر الرواية عنه بمثل كثرتها عن أبي هريرة؛ لأنه كان منقطعاً للعبادة التي فارق النبي ﷺ عليها؛ فقد كان يسرد الصوم ولا ينام الليل. فأمره النبي ﷺ أن يصوم يوماً ويفطر يوماً وأن ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه. توفي عن اثنتين وسبعين سنة. واختُلف أين كان موته ومتى كان؟ قال الإمام أحمد: (مات عبد الله بن عمرو بن العاص في ليالي الحرة)، وكانت في آخر ذي الحجة، سنة ثلاث وستين.

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
أربعٌ	أي: من الخصال.
منافقاً	**النفاق لغة**: مخالفة الظاهر للباطن، **والمراد به هنا**: إظهار الخير وإبطان الشر.
يدعها	يتركها.
أؤتمن	استُحفِظ الأمانة.
إذا حَدَّث كذب	أخبر بما لا يطابق الواقع.
غدر	نقض العهد.
فجر	مال عن الحق، واحتال في ردِّه.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

إذا تظاهر الإنسان بالصلاح وأبطن خلافه فقد نافق، فإن كان ذلك بإظهاره الإيمان وإبطانه الكفر، فنفاقه اعتقادي وهو في الدرك الأسفل من النار إن لم يتب. وإن كان نفاقه فيما دون ذلك فهو نفاق عملي، وهو المراد هنا، وكلاهما قبيح؛ **لأن الإيمان**: أن يتطابق ظاهر العبد وباطنه في إصلاح الاعتقاد والعمل. والنبي ﷺ في هذا الحديث يحذر من صفات قبيحة لا يتصف بها أو ببعضها إلا منافق؛ أو مَنْ فيه نفاق؛ وهي: الخيانة في الأمانة، والكذب في الحديث، ونقض العهود، والخروج عن الحق في الخصومات. وهذه أمراض خُلُقية إذا تكاملت في العبد كمل نفاقه، وإن وجد فيه بعضها صار فيه من النفاق بحسبه.

د ـ من فوائد الحديث:

١- التحذير من النفاق والحث على إصلاح الباطن والظاهر.

٢- بيان صفات أهل الشر؛ ليتجنبها المسلم ويتجنب من يتصف بها.

٣- وجوب حفظ الأمانات، والصدق في الحديث، والوفاء بالعهود، والصدق في الخصومات وتحريم الاتصاف بضد ذلك.

٤- العمل بالإسلام هو السبيل للقضاء على المشكلات التي تهدد بنية المجتمع؛ إذ كيف يرتقي مجتمع وهذه الأمراض متفشية فيه ؟

هـ ـ تنبيه:

١- من النفاق ما يخلّد صاحبه في النار، وهو: إظهار الإسلام وإبطان الكفر، أو كراهية الرسول ﷺ، أو كراهية شيء مما جاء به، أو محبة عدم انتشار الدين، وانتصار أهله، فهذا هو النفاق الاعتقادي المخلِّد لصاحبه في النار.

٢- أما إذا كان مُقِراً بالشهادتين وملتزماً بهما فهو مسلم. وإذا اتصف بما ذُكِرَ فهو نفاق عملي من كبائر الذنوب، وحكمه حكم أهل الكبائر.

الأسئلـــة

س١- هناك نفاق عملي، ونفاق عقدي، وضح الفرق بينهما. واذكر أمثلة لذلك.

س٢- ما معنى: النفاق؟ وما المراد به في هذا الحديث؟

س٣- اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

س٤- اختر من العمود (ب) الإجابة المناسبة لما في العمود (أ)

(أ)		(ب)
غدر	( )	١- فوض.
كذب	( )	٢- مال عن الحق
فجر	( )	٣- فرط.
أخلف	( )	٤- نقض
		٥- لم يف.
		٦- أخبر بخلاف الواقع.

الحديــث العاشر

في فضـــل الحيـــاء

عن عمران بن الحصين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**الحياء لا يأتي إلا بخير**). متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: (**الحياء خيرٌ كله**). أو قال: (**الحياء كله خير**). [البخاري ٦١١٧، ومسلم ٣٧].

أ ـ ترجمة الراوي:

عمران بن الحصين، هو: أبو نجيد، عمران بن الحصين بن عبيد الخزاعي، أسلم عام خيبر، وغزا عدة غزوات. وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح. أسلم قديماً هو وأبوه وأخته، وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ﷺ، وكان قد اعتزل الفتنة فلم يقاتل فيها، وكان مجاب الدعوة، توفي سنة ٥٣هـ، بالبصرة.

ب ـ المعنى الإجمالي للحديث:

بيَّن النبي ﷺ فضل الحياء، وأنه لا يجر على صاحبه إلا خيراً؛ لأنه يكفُّه عن ارتكاب القبائح، ودناءة الأخلاق، ويحثه على استعمال مكارم الأخلاق ومعاليها. وإذا سُلب العبد الحياء لم يبق له ما يمنعه من ارتكاب القبائح والأخلاق الدنيئة. فما أحوج الأمة إلى تخلَّق أفرادها بهذا الخلق العالي الرفيع.

ج ـ من فوائد الحديث:

١- فضل الحياء، والحث على التخلق به، وأنه جالبٌ لكل خير.

٢- أن عدم الحياء سبب لجلب كل شر ونقيصة.

٣- حاجة علم التربية إلى الاستقاء من مشكاة النبوة والعيش في أحضانها.

د – تنبيه:

قال الإمام النووي – رحمه الله – في شرح هذا الحديث: (وأما كون الحياء خيراً كله، ولا يأتي إلا بخير، فقد يُشكِل على بعض الناس؛ من حيث إن صاحب الحياء قد يستحيي أن يواجه بالحق مَنْ يُجله فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، وقد يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق، وغير ذلك مما هو معروف في العادة.

وجواب هذا: ما أجاب به جماعة من العلماء، منهم: الشيخ أبو عمرو بن الصلاح –رحمه الله–: أن هذا المانع الذي ذكرناه ليس بحياء حقيقة بل هو: عجزٌ وخَوَرٌ ومهانةٌ. وإنما تسميته حياء من إطلاق بعض أهل العرف أطلقوه مجازاً؛ لمشابهته الحياء الحقيقي، وإنما حقيقة الحياء: **خلقٌ يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق**).

[انظر: شرح الإمام النووي على صحيح مسلم: ٢/٥].

الأسئلـــة

س١– ما حقيقة الحياء؟

س٢– اشرح الحديث شرحاً مجملاً.

س٣– قد يترك الإنسان بعض الحقوق الواجبة عليه متعلِّلاً بالحياء. فما تفسيرك لذلك؟

س٤– اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

س٥– متى أسلم عمران بن الحصين ﷺ ؟ واذكر أبرز أعماله في الإسلام.

الحديث الحادي عشر[1]

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**إذا جلس بين شُعَبها الأربع، ثم جَهَدَها، فقد وجب الغُسل**". وفي لفظ: (**وإن لم يُنزِل**).

أ ـ ترجمة الراوي:

أبو هريرة ﷺ. سبقت ترجمته في الحديث: (٣٠١).

ب ـ معاني المفردات:

الكلمة	معناها
إذا جلس	أي: الرجل.
بين شعبها	أي: المرأة لجماعها، والشُّعَب: جمع (شُعبَة)، وهي: القطعة من الشيء.
وجب الغسل	لزم وثبت.
وإن لم ينزل	لم يُنزِل منياً.

ج ـ المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبي ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها حتى فيما يُبلِّغ به عن ربه فيما يحتاجه الناس من الأحكام، ومن ذلك: ما يتعلق بِغَشَيَان الرجل امرأته، فالتصريح بها خلقٌ ينافي الحياء، ولذلك كان هديه ﷺ استعمال الكناية فيما لا يَحسُن التصريح به. وفي هذا الحديث يبين النبي ﷺ وجوب الغُسل على من واقَعَ امرأته، أنزل أو لم ينزل. بلفظٍ يتحقق به معرفة الحكم الشرعي مع مراعاة الحياء.

---

(١) نُقِل هذا الحديث من: (كتاب الطهارة)، (باب الغسل)، و أعيدت صياغة الشرح وتهذيبه بما يناسب هذا الموضوع من الآداب: (فضل الحياء). والله الموفق.

د ـ من فوائد الحديث:

١- استعمال الكناية فيما يستحي من التصريح به.

٢- الإيماء إلى بعض الحِكَم من إيجاب الغُسُل بالجماع، وهي عودة نشاط الجسم بعد الجهد الموجب لفتوره.

٣- أن الجماع موجب للغسل على الرجل والمرأة، سواء حصل إنزال المني أم لا.

الأسئلـــة

س١- ضع علامة (✓) أو علامة (×) أمام العبارات الآتية:

أ- دل الحديث على التصريح في كل ما يتحدث عنه الإنسان. ( )

ب- إذا جامع الرجل زوجته وجب عليهما الغسل. ( )

أسماء الأعلام

أـ أسماء الرجال:

الاســـــم	رقم الحديث
أبو الطاهر	٣٠٩
أبو موسى الأشعري	الحديث الثاني
أبو هريرة	٣٠١
أبو بكر الصديق	٣٠٦
أسامة بن زيد	٢٩٤
أنس بن مالك	٢٩٨
ابن وهب	٣٠٩
أبو قلابة	٣٠٧
خالد بن سعيد بن العاص	٣٠٦
رفاعة بن شموال القرظي	٣٠٦
سهل بن سعد الساعدي	٣١١
عبد الرحمن بن الزَّبير	٣٠٦
عبد الرحمن بن عوف	٣١٢
عبد الله بن مسعود	٢٩٧
عبد بن زمعة	٣٢٢
عبد الله بن عباس	٢٩٣
عبد الله بن عمر بن الخطاب	٢٩٥
عبد الله بن عمرو بن العاص	الحديث التاسع
عثمان بن مظعون	٢٩٩

الاســـــم	رقم الحديث
عروة بن الزُّبير	٣٠٠
عقبة بن عامر	٣٠٢
عقيل بن أبي طالب	٢٩٤
علي بن أبي طالب	٣٠٤
عمران بن الحصين	الحديث العاشر
الليث بن سعد	٣٠٩

ب – أسماء النساء:

الاســـــم	رقم الحديث
أم المؤمنين: أم حبيبة	٣٠٠
أم المؤمنين: أم سلمة	٣٠٠
أم المؤمنين: صفية بنت حيي	٣١٢
أم المؤمنين: عائشة بنت أبي بكر الصديق	٢٩٦
امرأة رفاعة (تميمة القرظية)	٣٠٦
بريرة	٢٩٦
ثويبة	٣٠٠

المحتويات

الموضــوع	رقم الصفحة
المقدمة	٥
مقرر الفصل الدراسى الأول (أولاً: أحاديث عمدة الأحكام)	٧
توزيع المنهج للفصل الدراسي الأول	٩
أولاً: أحاديث عمدة الأحكام	١١
■ باب الفرائض (المقدمة)	١٣
■ الحديث الأول (٢٩٣)	١٥
■ الحديث الثاني (٢٩٤)	١٧
■ الحديث الثالث (٢٩٥)	١٩
■ الحديث الرابع (٢٩٦)	٢١
كتاب النكاح (المقدمة)	٢٤
■ الحديث الأول (٢٩٧)	٢٦
■ الحديث الثاني (٢٩٨)	٢٩
■ الحديث الثالث (٢٩٩)	٣٣
باب المحرمات في النكاح	٣٦
■ الحديث الأول (٣٠٠)	٣٨
■ الحديث الثاني (٣٠١)	٤٣
باب الشروط في النكاح	٤٥
■ الحديث الأول (٣٠٢)	٤٥
■ الحديث الثاني (٣٠٣)	٤٨
■ الحديث الثالث (٣٠٤)	٥٠
باب ما جاء في الاستئمار والاستئذان	٥٢
■ الحديث (٣٠٥)	٥٢
باب لا ينكح مطلقته ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره	٥٦

الموضــوع	رقم الصفحة
▪ الحديث (٣٠٦)	٥٦
باب عشرة النساء	٦٠
▪ الحديث الأول (٣٠٧)	٦١
▪ الحديث الثاني (٣٠٨)	٦٣
باب النهي عن الخلوة بالأجنبية	٦٥
▪ الحديث (٣٠٩)	٦٥
باب الصداق	٦٨
▪ الحديث الأول (٣١٠)	٧٠
▪ الحديث الثاني (٣١١)	٧٣
▪ الحديث الثالث (٣١٢)	٧٦
ثانياً: أحاديث في الآداب والأخلاق الإسلامية	**٧٩**
الحديث الأول: (في فضل الحب في الله تعالى)	٨١
الحديث الثاني: (في مشروعية عيادة المريض)	٨٣
الحديث الثالث: (مشروعية السلام وفوائد إفشائه بين الناس)	٨٥
الحديث الرابع: (في مشروعية الاستئذان وكيفيته)	٨٨
الحديث الخامس: (في آداب المجلس)	٩٠
الحديث السادس: (في آداب المناجاة)	٩٣
الحديث السابع: (في الحث على أداء الأمانة والتحذير من الخيانة)	٩٥
الحديث الثامن: (في الحث على التزام الصدق والتحذير من الكذب)	٩٧
الحديث التاسع: (في التحذير من النفاق)	١٠٠
الحديث العاشر: (في فضل الحياء)	١٠٣
الحديث الحادي عشر: (في فضل الحياء)	١٠٥
الأعلام	١٠٧
المحتويات	١٠٩